الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غرداية

كلية:العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم:العلوم الاقتصادية

بعنوان:

دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

دراسة حالة صيغة المرابحة في بنك البركة

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في مسار :العلوم اقتصادية

التخصص:مالية وبنوك

من إعداد:

مجلد زهية

إشراف:

د/بوخاري عبد الحميد

أعضاء اللجنة:

- مناقشا: بن قايد الشيخ
- رئيسا: بلخير فاطمة

السنة الجامعية: 2017/2016

الإهداء

حين نعد العطاء نذكرها ،كلما نفتقد الحنان نفكر فيها ، وعندما نتكلم عن الحضن نتذكرها ،المرأة التي تجسدت فيها كل صور العطف وإنتفقت لوجودها أزاهير الروح وتنفست أنفاس الصبح عن رائحته وإنها ملاك الرحمة الذي تجسد في دنياي فكنت أنت أيتها العظيمة

فإليك..... نور حياتي.....أمي"صورية"

عنصر الحياة الذي امتدت منه شجرة دوما تظلني، ساقي وجودها والكفيل برعايتها، معلم الحياة كيف نعيشها غارس الأمل من حيث تضيق السبل، وباعث الطمأنينة لما تعصف رياح الخوف، الجبل الشامخ في حياتي وركني الذي استكين إليه

فإليك.....وعاء روحي .....أبي "علي"

إلى أعضاء الشجرة أخي رضا حفظه الله وزوجته وابنه

إلى سندي في الحياة إخوتي سارة و زاجيةوالتي أتمنى لهما النجاح في دراستهما

وإلى إبنت خالتي الغالية ربيعةأتمنى لها النجاح في دراستها

إلى جدي وجدتي أطال الله في عمرهما ورعاهما وخاصة إلى شمعة العائلة جدةأمي-زاجية-

إلى خالي زقرير وزوجته وابنته،وخالاتي وأزواجهم وأولادهم وخاصة فريدة سبب دعواتها وصلت طريق النجاح ،

إلى أعمامي وزوجاتهم وأولادهم وعمتي وزوجها وأولادها خاصة عمتي نسيمة

إلى من ولد فجرا جديدا في حياتي وفرحا سأكمل معه أهدافي زوجي "موسى" وإلى كل عائلة خامرة وخاصة جمعة

إلى توأم روحي ورفيقة دربي من تجسدت فيها معنى الصداقة الحقيقية "بن عشوا نادية"

إلى كل صديقاتي من الابتدائي إلى المرحلة الجامعية

إلى كل دفعة مالية وبنوك2016/2017

الشكر

بسم الله القوي، المعين....وفي سبيله،و على بركته....

قبل كل أحد و بعد كل أحد نتوجه بالشكر كله لربنا عز وجل.

فالحمد لله الذي هدانا لهذا و ما كنا لنهتدي لو لا أن هدانا الله.

ثم نشكر جزيل الشكر دكتور": بوخاري عبد حميد على أن

شرفنا بالإشراف على هذا العمل المتواضع

كما لا ننسى أن نشكر كل من ساعدنا بمعلومة

و كذلك نشكر كل موظفي المؤسسة التي استضافتنا

لإجراء الدراسة الميدانية.

و إلى كل الأساتذة الذين قاموا بتعليمنا من الابتدائي إلى المرحلة الجامعية نتقدم

لهم بالشكر الجزيل.

كما لاننسى ان نتوجه بالشكر الى كل من ساعدنا من قريب او بعيد

على اتمام هذا العمل ولو بكلمة تشجيع .

ملخص

تعالج هذه الدراسة موضوع دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويهدف البحث إلى التعرف على أهم أنواع الصيغ التمويل في البنوك الإسلامية وما مدى ملائمتها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،

من أجل ذلك، حاولنا من خلال هذا البحث اختبار الفرضيات،ولقد قسمت هذه الدراسة إلى فصلين، إذ حاولنا في الفصل الأول منها الإلمام بكافة المفاهيم المتعلقة بالموضوع، أما الفصل الثاني فتمثل في دراسة ميدانية، بهدف معرفة متابعة دراسة صيغة المرابحة في البنك، واعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لدراسة حالة.

لذلك لعبت البنوك الإسلامية دورا إيجابيا في المساهمة حل المشاكل لهذه المؤسسات وذلك عن طريق مختلف صيغ التمويل التي يتعامل بها.

الكلمات المفتاحية:

صيغ التمويل، بنوك الإسلامية، مؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

Résumé

Cette étude porte sur la question le rôle des banques islamiques dans le financement des petites et moyennes entreprises, la recherche vise à identifier les types les plus importants de formules de financement dans les banques islamiques et leur aptitude pour les petites et moyennes entreprises,

Pour cela, nous avons essayé à travers cette recherche teste d'hypothèses, et j'ai cette étude a été divisée en deux, comme nous avons essayé dans la première connaissance du chapitre avec tous les concepts sur le sujet, le deuxième chapitre représente dans une étude sur le terrain, afin de voir l'étude de suivi de Mourabaha dans la formule bancaire, elle a adopté l'étude l'approche descriptive et analytique à l'étude de l'affaire.

Par conséquent, les banques islamiques ont joué un rôle positif pour contribuer à résoudre les problèmes de ces institutions à travers diverses formules de financement qui gère.

Mots-clés:

Les formules de financement, les banques islamiques, petites et moyennes entreprise.

قائمة المحتويات

العنوان الصفحة

الإهداء.....III

الشكر.....IV

ملخص.....V

قائمة المحتويات.....VI

قائمة الأشكال.....VII

قائمة الجداول.....VIII

قائمة الاختصارات والرموز.....IX

قائمة الملاحق.....X

المقدمة.....أ-ب-ج

الفصل الأول:صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

تمهيد.....5

المبحث الأول :مفهوم البنوك الإسلامية.....6

المبحث الثاني:صيغ التمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.....13

المبحث الثالث: الدراسات السابقة.....18

خلاصة الفصل.....23

الفصل الثاني:تقديم عام لبنك البركة الجزائري –وكالة غرداية–

تمهيد 25

المبحث الأول: مفهوم بنك البركة.....26

المبحث الثاني:دراسة صيغة المرابحة في البنك.....37

خلاصة الفصل.....43

الخاتمة.....45

المراجع.....48

الملاحق.....52

الفهرس.....59

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك البركة لوكالة غرداية	29

قائمة الجداول

رقم	عنوان	الصفحة
01	خصوصيات التمويل	41
02	ميزات خاصة بالتمويل	41
03	ميزات خاصة بالتمويل	42

قائمة الإختصارات

اختصار	اسم باللغة العربية	اسم باللغة الأجنبية
BADR	بنك الفلاحة والتنمية الريفية	Banque de L’agriculture et du développement rural
CASNOS	الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء	Caisse Nationale de sécurité sociale des non salariés
CNAS	الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية لعمال الإجراء	Caisse Nationale des Assurances Sociales
ANDI	الوكالة الوطنية لتطوير والاستثمار	Agence Nationale pour le Développement des Investissements

قائمة الملاحق

رقم	عنوان
01	عقد تمويل (الشروط العامة)
02	أمر بالشراء
03	طلب الحصول على التمويل
04	عقد تمويل بالمرابحة (الشروط الخاصة)

مقدمة عامة

أ- تمهيد:

لقد أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تحتل أهمية كبيرة لدى صناع القرار الاقتصادي في كافة الدول المتقدمة والنامية ومنها البلدان العربية والإسلامية، وذلك انطلاقًا من الدور الحيوي الذي تلعبه في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية و الاجتماعية لهذه الدول، وتتجسد أهمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدرجة أساسية في قدرتها على توليد وتوطين الوظائف بمعدلات كبيرة وتكلفة رأسمالية قليلة.

فلقد أصبح هناك الاهتمام والتركيز الكبيرين على سياسة الاستثمارات في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لدورها الهام في تنمية وتطوير الاقتصاد بصفة عامة والقطاع الصناعي بصفة خاصة ، نظرا لما تتمتع به من مزايا وخصائص اقتصادية واجتماعية تمكنها من المساهمة في معالجة مشكلة البطالة وخلق مناصب عمل جديدة وكذلك تساهم في زيادة الدخل وتنويعه وخلق القيمة المضافة للاقتصاد، إذا ما توفرت لها البيئة الملائمة للنمو في ظل التوجهات الدولية لعولمة الأنشطة الاقتصادية وتحقيق الانفتاح بين الأسواق وإطلاق حرية المنافسة، ومما سبق يمكن صياغة الإشكالية في السؤال التالي:

ب- طرح الإشكالية:

هنا نطرح الإشكالية الرئيسية:

ما مدى مساهمة صيغ التمويل الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

ويمكن تجزئة الإشكالية الرئيسية إلى التساؤلات الفرعية التالية:

1-ما المقصود بالبنوك الإسلامية؟ و ما هي أهدافها ؟.

2-ماهي أهم الصيغ التمويل التي تستخدمها البنوك الإسلامية؟

3-ماهي صيغ التمويل المناسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة؟

4-ماهي طريقة التمويل بالمرابحة في بنك البركة الإسلامي؟

ج- الفرضيات:

وللإجابة على هذه التساؤلات تم صياغة جملة من الفرضيات التي تعتبر كإجابة مبدئية على التساؤلات المطروحة:

- ✓ البنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تجارية شرعية في معاملاتها و أهدافها ومصادرها و مواردها تهدف إلى تحقيق الربح و تجنب الخسائر.
- ✓ تستخدم البنوك الإسلامية صيغا عديدة منها المرابحة، والمضاربة، والمشاركة، الإستصناع، السلم، المزارعة، المساقات، المغارسة .

- ✓ تملك البنوك الإسلامية صيغ التمويلية عديدة ومتنوعة المناسبة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،

ح- أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الدراسة إلى التعريف بصيغ التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتبعها من الجانب الشرعي و معرفة صيغة مرابحة كما تقوم بها المصارف الإسلامية من خلال البنك.

وباعتبار بنك البركة الإسلامي الجزائري –وكالة غرداية– يسعي إلى تطوير أساليب التمويل في إطار الوضع الاقتصادي الجزائري المتميز و تشريعاته المصرفية ، مما جعل دراستها ضرورة ملحة تقتضيها معطيات الوضع الاقتصادي الراهن. وعليه فان أهمية البحث تتجلى في محاولة الإشارة إلى مفهوم المرابحة .

خ- أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

- ✓ التعرف على المرابحة كما تقوم بها المصارف الإسلامية، وفي البنك البركة الجزائري–وكالة غرداية–.
- ✓ استعراض صيغة المرابحة في البنك البركة الإسلامي و تحليلها من خلال النتائج المحققة.
- ✓ إثراء المكتبة الجامعية بهذا الموضوع، وتحفيز الطلبة إل التطرق إلى مواضيع لها جوانب أخرى وصلة بالموضوع.

د- أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيار هذا الموضوع كان لعدة أسباب نذكر منها:

- ✓ تسليط الضوء على مختلف الصيغ التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ صيغة المرابحة تتعامل بها البنوك بنسبة كبيرة لهذا اخترت هذه الصيغة عن باقي صيغ أخرى ،
- ✓ محاولة توضيح الطرق الشرعية للتمويل التي أحلها الله تعالى و توجيه المجتمع إلى أهمية التعامل مع البنوك الإسلامية في إطار يبتعد عن الشبهات من خلال الضوابط التي تحكمه عند القيام بتمويل المشاريع.

ذ- المنهج المتبع:

الدراسة ذات المنهج الوصفي التحليلي اعتمادا على المصادر والدراسات الصادرة التي تناولت جوانب من موضوع البحث، بهدف التعرف على المتغيرات المرتبطة بمشكلة البحث والوصول إلى الإجابة على تساؤلات البحث و إلى تحقيق أهدافها.

ر- حدود الدراسة:

الحدود المكانية :كانت الدراسة الميدانية ببنك البركة الجزائري (وكالة غرداية)

الحدود الزمنية: كانت الدراسة في غضون ثلاثة أشهر من شهر فيفري إلى ابريل 2017.

ز- صعوبات أثناء البحث:

صعوبة الحصول على المعلومات المتعلقة بالدراسة الميدانية بسبب شغل العملاء، وكذا ضيق الوقت لم يسمح بأداء دراسة معمقة للإلمام بالموضوع بشكل أفضل.

س- هيكل البحث:

لغرض الإجابة على إشكالية البحث و تأكد من صحة أو خطأ الفرضيات السابقة قمنا بتقسيم الدراسة إلى فصلين هي:

- ✓ يتناول الفصل الأول في الإطار النظري نظرة عامة حول البنوك الإسلامية ،يتكون من ثلاث المباحث ،من خلال التطرق إلى المبحث الأول :مفهوم البنوك الإسلامية، المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،وأخيرا المبحث الثالث :خصص للدراسات السابقة.
- ✓ الفصل الثاني في الإطار التطبيقي لدراسة الحالة صيغ التمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنك، من خلال التطرق إلى تقديم بنك البركة الجزائري (وكالة غرداية) ودراسة صيغة المرابحة في البنك.

الفصل الاول

صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

تمهيد:

في هذا الفصل يتم استعراض لأهم أنواع صيغ التمويل الإسلامية من الناحية الشرعية والتي تحرم الربا أخذا أو عطاء وهذا ما جعلها من أهم المؤسسات التي ظهرت في الدول العربية إذ أصبحت البنوك الإسلامية تشكل منافسة قوية في جميع مجالات العمل المصرفي خاصة بعد أن أزالت الصورة التي لازمتها بأنها فقط للمتعاملين المسلمين وتهدف إلى تحقيق بعض الأهداف الدينية،

و يتناول فصلنا الأول نظرة عامة حول البنوك الإسلامية حيث قسمناه إلى:

المبحث الأول: مفهوم البنوك الإسلامية

المبحث الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثالث: دراسات السابقة.

المبحث الأول:مفهوم البنوك الإسلامية

دخلت البنوك التي تتعامل بسعر الفائدة إلى البلاد الإسلامية مع دخول الاستعمار إليها، وبقيت هذه البنوك تشتغل بعد الاستقلال لكن معاملاتها تتعارض مع قيم ومبادئ العالم الإسلامي، حيث يحرم الإسلام التعامل بالربا تحريما قاطعا.

لذلك أنشئت البنوك الإسلامية التي تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها من المعاملات المالية والتجارية، وأعمال الاستثمار وفقا الأحكام الشريعة الإسلامية، فهذه البنوك تجد البديل الإسلامي لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المسلمين المتعاملين معها، وتيسير التبادل وتعزيز طاقة رأس المال لزيادة الإنتاج ودفع عجلة التنمية الاقتصادية إلى الأمام.

المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية

الفرع الأول :مفهوم البنوك الإسلامية

التعريف الأول: البنك الإسلامي مؤسسة بنكية لتجميع الأموال وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع بأحكام التكافل الإسلامي، وتحقيق عدالة التوزيع، ووضع المال في مساره الصحيح لتحقيق التنمية. [1]

التعريف الثاني:مؤسسات مالية نقدية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، بشكل يضمن نموها، ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب[2].

التعريف الثالث:البنوك الإسلامية هي مؤسسات تراعي في وظائفها وأهدافها بقواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية التجارية والمدنية، أو تنحى نحوا إنسانيا في منح الائتمان[3].

التعريف الرابع: البنك الإسلامي هو مؤسسة مالية تقوم بالمعاملات المصرفية وغيرها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية بهدف المحافظة على القيم والأخلاق الإسلامية وتحقيق أقصى عائد اقتصادي واجتماعي لتأمين الحياة الكريمة والطيبة للأمة الإسلامية.[4]

ومن خلال ما سبق يمكننا أن نعرف البنك الإسلامي بأنه مؤسسة مالية إسلامية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية ،فهي لا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاءا .

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي،إدارة البنوك الإسلامية ،دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ،الأردن،عمان،2011،ص 11

[2] رشاد نعمان شايع العامري، **الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، ط 1 ، 2013 ، ص30 .

[3] زينب عوض الله، أسامة محمد الفولي، أساسيات الاقتصاد النقدي والمصرفي، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، . 2003 ص18 .

[4] شوقي بورقبة ،**التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية**، عالم الكتاب الحديث اربد (الأردن)، الطبعة الأولى، 2013، ص88.

الفرع الثاني: نشأة البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية علامة بارزة من علامات هذا العصر، الذي يمكن أن يوصف بأنه عصر الرغبة إلى الإسلام والتوجه إليه. فيرى الدكتور "حسن صادق حسن" أن سبب نشأت البنوك الإسلامية كان نتيجة لدافع ديني بحت وشعور الغالبية العظمى من البلاد الإسلامية أن البنوك الموجودة فيها شبهة التعامل بالربا، هذا من جانب، ومن جانب آخر أن المد الإسلامي أصبح قاعدة واضحة في كثير من البلاد الإسلامية بعد استقلالها[1].

حيث تم إنشاء أول بنك إسلامي بمدينة "ميت غمر" لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر سنة 1963م، حينها لم يعلن صراحة من وجهة الإسلامية وسميت ببنوك "الادخار المحلية"، مؤسسها الدكتور"أحمد عبد العزيز النجار" رئيس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، حيث كانت بمثابة صناديق ادخار وتوفير لصغار الفلاحين، وهي مستوحاة من النظام البنكي الألماني لكن بطريقة إسلامية، وقد استمرت هذه التجربة إلى غاية سنة 1967م معلنة بذلك انتهاء أول تجربة رائدة في البنوك الإسلامية.[2]

وفي السبعينات أصبحت البنكية الإسلامية حقيقية واقعة، وأخذت عملية إنشاء المصارف الإسلامية تتزايد عاما بعد عام.فتم إنشاء بنك ناصر الاجتماعي في مصر 1971 ليعمل،كما نص نظامه الأساسي ،في النشاط البنكي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

وفي سنة 1975 أنشء ولأول مرة بنكان إسلاميان :الأول " :البنك الإسلامي للتنمية " بجدة وهو أول مؤسسة تمويلية دولية إسلامية في العالم يهتم بتنمية التجارة الخارجية وتوفير وسائل التدريب والقيام بالأبحاث اللازمة، وتشارك فيه جميع الدول الإسلامية لدعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب الدول الأعضاء وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية[3].

والبنك الثاني " :بنك دبي الإسلامي " الذي يعتبر البداية الفعلية للعمل المصرفي الإسلامي لتقديمه لكامل الخدمات المصرفية.

ثم جاء بعد ذلك إنشاء خمسة بنوك إسلامية وهي :بنك فيصل الإسلامي السوداني، وبنك فيصل الإسلامي المصري سنة 1977 ، وبيت التمويل الكويتي في عام 1977 ، ثم بنك البحرين الإسلامي سنة 1978 والبنك الإسلامي الأردني في نفس العام[4].

---

[1] محمد علي سميران، **وجهة نظر حول المصارف الإسلامية**، مؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية،المعهد العالي للدراسات الإسلامية ،5-2011/4/6، ص 3.

[2] نوري عبد الرسول الخاقاني، **المصرفية الإسلامية-الأسس النظرية و إشكالية التطبيق-**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان(الأردن) ، 2011، ص184.

[3] حيدر يونس الموسوي، **المصادر الإسلامية(أداءها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية)**، دار اليازوري، الأردن2011ص 23.

[4] شهاب أحمد سعيد العزعزي،مرجع السابق ص14.

المطلب الثاني:أهداف وأهمية البنوك الإسلامية

الفرع الأول:أهداف البنوك الإسلامية

1- الهدف التنموي:

البنوك الإسلامية تساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، حيث تتماشى معاملاتها المصرفية مع الضوابط الشرعية، و إيجاد البديل لكافة المعاملات لرفع الحرج عن المتعاملين معها، من خلال النواحي التالية:

أ- إلغاء الفائدة و تخفيض تكاليف المشاريع و هذا يؤدي إلى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين و بالتالي خلق فرص جديدة و منه تتسع قاعدة العاملين و القضاء على البطالة ، فيزداد الدخل الوطني؛

ب- تنمية الوعي الادخاري و تشجيع الاستثمار ، و ذلك بإيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع قدرة و مطالب الأفراد و المؤسسات المختلفة؛

ج- العمل من أجل المحافظة على الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الاعتماد على الموارد و الإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية.

2-الهدف الاستثماري:

تعمل البنوك الإسلامية على تشجيع عمليات الاستثمار من خلال استقطاب رؤوس الأموال ،و توظيفها في المجالات الاقتصادية وفقا لصيغ التمويل الإسلامية، و تحقيق التقدم الاقتصادي ،و العمل على توفير الخدمات و الاستشارات الاقتصادية و المالية للحفاظ على الأموال و تنميتها.

3-الهدف الاجتماعي:

البنوك الإسلامية تعمل على الموازنة بين تحقيق الربح الاقتصادي و بين تحقيق الربحية الاجتماعية ، وذلك بالجمع بين الأهداف العامة لأي مشروع ، و تحقيق التكافل الاجتماعي من خلال :

أ- التدقيق في مجالات التوظيف التي يقوم البنك بتمويلها و التأكد من سلامتها و قدرتها على سداد التمويل،

ب- أن يحقق التوظيف مجالا لرفع مستوى العمالة، و في الوقت نفسه يسمح عائده بتقديم خدمات اجتماعية لأفراد المجتمع.[1]

[1] نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية(دراسة حالة بنك البركة الجزائري)**،ورقة بحثية في الملتقى الوطني الأول حول"المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد"23/22 أفريل 2003 ص47.

الفرع الثاني:أهمية البنوك الإسلامية

ترجع أهمية وجود أهمية البنوك الإسلامية إلى[1]:

- ✓ تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدة عن استخدام أسعار الفائدة.
- ✓ إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية .
- ✓ اعتبار المصارف التطبيق العملي أساسا للاقتصاد الإسلامي.
- ✓ توظيف الأموال في المشروعات الاستثمارية التي تساعد على تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن الإسلامي.[2]

[1] محمد سليم وهبة وكامل حسين كلاكشيً، المصارف الإسلامية، المؤسسات الجامعية، بيروت، ط 1 ، 2011 ص(14-15).

[2] جمال العمارة، البنوك الإسلامية، دار النبأ، الجزائر، 1996 ، ص49

المطلب الثالث: صيغ التمويل البنوك الإسلامية

✓ **المضاربة:**

لغة من الضرب في الأرض وهو السير فيها[1] والمضاربة مشتقة من الضرب في الأرض إذا سار فيها الشخص،وذلك لان المضارب فيسير في الأرض طلبا للرزق أو الربح.[2]

اصطلاحا :المضاربة هي أن يعطي الشخص المال على أن يتجر به على جزء معلوم يأخذه العامل من ربح المال، أي جزء كان مما يتفقان عليه: ثلثا أو ربعا أو نصفا وأن اقتسامه لا يتم إلا بعد التصفية الكاملة للمضاربة[3]، فجاء في قوله تعالى :﴿ ... وَءاخرونَ يَضْرِبونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغونَ مِن فَضْلِ الله) ... ﴾) .سورة المزمل، الآية:20 من القران الكريم.

✓ **المشاركة:**

لغة: أصل الشركة في اللغة توزيع الشيء بين اثنين فأكثر على جهة الشيوع،

اصطلاحا:هي اختلاط نصيبين فصاعدا، بحيث لا يتميز احدهما عن غيره، ويمكن تعريف المشاركة بأنها اجتماع شخصين فأكثر في استحقاق أو تصرف ما[4].

✓ **المرابحة:**

المرابحة تعني المتاجرة كما تعرف اليوم، والمرابحة **في اللغة** مصدر من الربح وهو الزيادة،

وفي الاصطلاح الفقهاء هي"بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح"أو هو "بيع برأس المال وربح معلوم وصفتها أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي أشترى به السلعة ويشترط عليه ربحا ما " [5]، لقوله تعالى :﴿.... **إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الربَوا وَأَحَلَّ اللَّه الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِبَوا...**﴾ سورة البقرة،الآية274 من القران الكريم .

✓ **الاستصناع:**

فالاستصناع في **اللغة** هو طلب عمل الصنعة من الصانع فيما يصنعه[6]،

اصطلاحا: الاستصناع هو شراء شيء محدد المواصفات يكون ممكن الصنع ويسلم في موعد معلوم بثمن معلوم، والربح هنا يظل مفترضا إلى أن يجري التسلم والتسليم، ويتم بيع بضاعة الشيء المصنوع بعد استلامه[7] .

✓ **السلم:**

---

[1] نوري لطيفة، زغدي حنان ،مناصرة ربيعة،**الصيغ التمويلية للبنوك الإسلامية كحل للأزمة المالية**،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس علوم اقتصادية،مالية والبنوك،المركز الجامعي الوادي،2008-2009،ص 15.

[2] محمود حسن صوان،**أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**،دار وائل للنشر،عمان،الأردن،2001،ص135.

[3] محمد السويلم، إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998 ،ص544 .

[4] أحمد محمد محمود نصار ،**الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية** ، دار الكتب العلمية ،الطبعة الأولى ، لبنان ، 2010 ، ص31

[5] محمد بوجلال ،البنوك الإسلامية،المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر 1990 ص 98.

[6] محمد عبد الله إبراهيم الشيباني ، بنوك تجارية بدون ربا دار عالم للكتاب، المملكة العربية السعودية، 2002 ، ص222

[7] سامي حمود ، دراسات اقتصادية إسلامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، المجلد 3،العدد2، 1996، ص96.

لغة يعني تقديم و التسليم،

أما في التعريف **الفقهي** فهو إن يسلم عوض حاضرا في عوض الموصوف في الذمة إلى اجل . ويعني بان تبيع سلعة معينة و تقبض ثمنها في الحال و تسلمها في فترة لاحقة.﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجل مُسَمًّى فَاكْتُبُو هـ) .....** ﴾) .سورة البقرة، الآية :282 من القران الكريم.

- ✓ **بيع الأجل :**

لغة هو غاية الوقت، وحلول الدين ومدة الشيء،

إما اصطلاحا فهو بيع سلعة بثمن مؤجل أي أن تستلم السلعة الحال و تقبض ثمنها في فترة لاحقة، وقد تقبض جزء و تقبض الأخر على فترات، وهو ما يعرف حاليا بالبيع التقسيط وهو عكس بيع السلم.[1]

- ✓ **الإجارة:**

لغة :مشتقة من الأجر و هو العوض ،

اصطلاحا :هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل أو الإباحة لمدة معلومة بغرض معلوم، أي هي عقد يتم بموجبه تمليك منفعة معلومة من قبل مالكها لطرف آخر مقابل عوض معلوم لمدة معلومة[2]

- ✓ **القرض الحسن:**
- ✓ **لغة:**القرض ضرب من القطع، وهو ما يدفع إلى الإنسان من المال بشرط رد بدله[3]
- ✓ **اصطلاحا:** هو عقد بين أحدهما المقرض والثاني المقترض، يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير (المقترض) برده أو مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهما.[4]

كما جاء في قوله تعالى :﴿ **إِنْ تُقْرِضُوا اللّه قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْه لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللّه شَكُور حليم** ﴾ سورة التغابن، الآية :17 من القران الكريم.

- ✓ **المساقات:**

لغة :المساقات على وزن مفاعلة من السقي، بحيث يدفع الرجل شجرة إلى شخص آخر ليقوم بسقيه، وعمل ما يحتاج إليه مقابل جزء معلوم من الثمار التي تجنيها هذه الشجرة.

اصطلاحا :هي صيغة مع صيغ الاستثمار الزراعي تقوم على استغلال الأشجار المتنوعة بحيث يشترك فيها صاحب الأشجار بثروته تلك مع أصحاب العمل بجهده[5].

---

[1] خلوفي عبد الكريم –محددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية –مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي التخصص : مالية وبنوك دراسة حالة بنك البركة الجزائري –وكالة البليدة–2012 /2010 ، **السنة2014–2015.**

[2] أحمد شعبان محمد علي ، **الصكوك والبنوك الإسلامية أدوات لتحقيق التنمية**, دار الفكر الجامعي, الإسكندرية، 2013 ص235

[3] سميح عاطف الزين،**مجمع البيان الحديث،ألفاظ القران الكريم،**دار الكتاب اللبناني، دار الكتاب المصري ، بيروت لبنان القاهرة، مصر ،1980،ص697.

[4] مصطفى حسين سلمان و آخرون ،**المعاملات المالية في الإسلام**، دار المستقل ،عمان ،1990 ،ص 15.

[5] محمود حسن صوان، مرجع السابق، ص179.

✓ **المغارسة :**

لغة: من الغرس، وجاء في القاموس :الشجر يغرس في الأرض.[1]

اصطلاحا: هي تقديم الأرض المحدَّدة لمالك معيَّن ليقوم بغرسها بأشجار معيَّنة ، حسب الاتفاق المبرم بينهما.[2]

✓ **المزارعة:**

لغة:المزارعة مأخوذة من الزرع، وهو ما استنبت تسمية بالمصدر، وهي المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها.[3]

إما اصطلاحا:عقد المزارعة هو اتفاق بين مالك الأرض أو من يملك التصرف في الأرض والزراع على زرع الأرض بحصة من حاصلها.[4]

[1] سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية :مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية** ، المطبعة العربية، غرداية، 2002، ص121 .

[2] صالح صالحي، عبد الحليم غربي،كفاءة التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية،في الملتقى الدولي حول:أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ،يومي5-6 ماي2009 ص3.

[3] جمال لعمارة، اقتصادية المشاركة بديل الاقتصاد السوق دراسات اقتصادية ، دورية متخصصة تصدر عن مركز البحوث والدراسات الإنسانية البصيرة، جامعة بن خلدون العملية، الجزائر العدد الأول، السداسي الأول، 1999 ، ص 90 .

[4] مشري فريد علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المال ً، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود وتمويل ، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، 2008، ص23 .

المبحث الثاني :صيغ التمويل في البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعد مشكل التمويل من أهم المشاكل التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في المراحل الأولى من حياتها وطالما كانت عائق في عدم انطلاق المشاريع أو توقفها أحيانا لعدم قيام الجهاز المصرفي التقليدي بدوره في تقديم التمويل اللازم بسبب عدم توفر الضمانات الكافية لذي يستوجب على أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة البحث عن مصادر بديلة تتمثل في التمويل الإسلامي لما يتوفر عليه من أساليب يمكن أن تكون بديل الأنسب للتمويل التقليدي ومن أبرز الصيغ التي تلعب دورا هاما في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي المرابحة ، السلم و الإستصناع.....

المطلب الأول :صيغ التمويل المناسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة:

أولا :التمويل بالمرابحة:

1- تعريف المرابحة

يمكن اعتبار المرابحة أسلوب مناسب لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كونها تساعد في الحصول على مختلف الآلات والتجهيزات و الأصول المادية المختلفة بالإضافة إلى الأصول المادية المختلفة بالإضافة إلى المواد الأولية التي يمكن أن تحتاجها تلك المؤسسات بدون دفع فوري ، وعادة هذه المؤسسات لا تملك الأموال الكافية للقيام بذالك ، فأسلوب المرابحة يساعدها على دفع ما عليها في شكل أقساط و دفعات مستقبلية.

2- مزايا المرابحة:

و يمكن حصر بعض مزايا المرابحة التي يمكن أن تستفيد منها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في حل مشاكلها التمويلية و من أهمها نجد:

أ- إشباع حاجات الأفراد من سلع و غيرها، حيث يحصل المتعاملون بالمرابحة على السلع التي هم في حاجة إليها و التي لا يتوافر ثمنها لديهم، و بالمواصفات التي يحددونها كلها تسهيلات يقدمها البنك الإسلامي، وذالك بدفع ثمنها على شكل أقساط مؤجلة حسب إمكانياتهم.

ب- فتح أبواب ملائمة للاستثمار، حيث يمكن أن يستثمر البنك الإسلامي أمواله عن طريق هذه الصيغة مما يزيد من عوائده وأرباح عملائه، لكن يجب التقيد بعدم التوسع في هذه الوسيلة.

ج- تنشيط التجارة الداخلية و الخارجية على أساس شرعي، خاصة فيما يتعلق بمواد البناء مما يدعم الحركة العمرانية و يساعد في حل الكثير من مشاكل السكن التي تعاني منها معظم الدول الإسلامية.

ح- دعم الصناعة الوطنية و القطاعات الاقتصادية المختلفة من زراعة وخدمات و صناعة... الخ,حيث يمكن للبنك الإسلامي تمويل آلات العمل و المعدات الصناعية و الزراعية التي تشترى بقصد الأعمال الإنتاجية.

خ- التقليل من آثار التضخم لأن التعامل يتم في سلعة وليس نقود.

ومما سبق يتضح لنا جليا أن المرابحة تغطي معظم حاجات العملاء بما فيهم أصحاب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على نحو تتحقق فيه مصلحة جميع الأطراف المشتركة في هذه العملية ، فالبنك يحصل على الأرباح التي

تمكنه من تغطية التزاماته الخاصة من جراء استثمارهم أموالهم ، وأما أولئك الذين هم في حالة للتمويل فإن هذا الأسلوب يؤمن لهم حاجاتهم بطريقة تتوافق والشريعة الإسلامية و يحميهم من التعامل مع المصارف الربوية القائمة على أساس الربا المحرمة[1].

ثانيا :التمويل بالسلم:

1- تعريف السلم

يمكن تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق بيع السلم سواء تم ذالك نقدا أو تم من خلال تزويدها بالآلات والمواد الأولية، أو بمختلف الخدمات التي تساعدها في عملية الإنتاج، وذالك مقابل كمية من المنتجات للمصرف الممول .وبذالك فإن هذا النوع من التمويل يتيح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحصول على سيولة نقدية فورية متمثلة في الثمن الذي تقبضه عند التعاقد ، مقابل التعهد بتسليم كمية الإنتاج المتفق عليها بعد فترة زمنية محدد.

2- مجالات تطبيق السلم:

أ- تمويل المزارعة :يطبق المزارع تمويلا من المصرف عادة ما يكون أقل من سنة من أجل أن يفي بمستلزماته الإنتاجية على أن يعطي للمصرف جزء معلوم من محصوله نهاية الموسم.

ب- تمويل الحرفيين والصناعات الصغيرة :من خلال إمدادهم بالأموال اللازمة لاقتناء مستلزماتهم الإنتاجية وعادة ما يكون حجم التمويل ضئيلا.

ج- تمويل الغارمين :أي الذين لا يقدرون على الوفاء بالتزاماتهم هنا يتدخل البنك لتمويلهم، وتسلم منتجاتهم بعد مدة محدد ليتولى تصريفها.

ح- تمويل التكنولوجيا و الأصول الثابتة :يتعلق الأمر بتمويل الاستثمارات الخاصة للمؤسسات، أي يمنح من التمويل اللازم للحصول عليها، مقابل اخذ المصرف لجزء من منتجاتهم في المستقبل,

خ- تمويل التجارة الخارجية :ويمكن أن تمارس عملية السلم هنا وفق منظورين الأول تمويل الاستيراد ومعدات، وتمويل الصناعات الموجهة للتصدير[2].

وهكذا يمكن تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عن طريق بيع السلم سواء تم ذالك نقدا ، أو تم من خلال توريدها بالآلات و المواد الأولية ، أو بمختلف الخدمات التي تساعدها على عملية الإنتاج و ذالك مقابل كمية من المنتجات للمصرف الممول ، بذالك فإن هذا النوع من التمويل يتيح للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحصول على سيولة نقدية فورية ممثلة في الثمن الذي تقبضه عند التعاقد، مقابل التعهد بتسليم كمية الإنتاج المتفق عليها بفترة زمنية محددة.

---

[1] بوزيد عصام , **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة** – دراسة حالة بنك البركة الجزائري – مذكرة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير , قسم علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة , جامعة قاصدي مرباح , ورقلة, الجزائر2010/2009 ص129 - 128.

[2] رحيم حسين ,سلطاني محمد رشيد , **نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المضاربة و السلم و الإستصناع** , الملتقى الدولي حول سياسة التمويل وأثرها على اقتصاديات المؤسسات , دراسة حالة الجزائر و الدول النامية21 22 .نوفمبر , 2006 ص 13 .

ثالثا :التمويل بالإستصناع:

يتضح لنا من خلال عقد الإستصناع أنه يمكن أن يتم تكييف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصناعة سلعة معينة بصفات محدد و تسليمها إلى إحدى الهيئات كالبنك مثلا و الذي يتولى تسويقها ، وبهذا فإن المؤسسات تتمكن من التخلص من المشاكل التمويلية) تمويل يقدمه البنك (و التنظيمية و التسويقية و التقنية بدون التعرض لخطر الديون و الفوائد واحتمالات عدم السداد ، و تشير أن نقود الإستصناع تكون ملائمة أكثر بتمويل احتياجات رأس المال العامل و من الخطورة استخدامه في تمويل رأس المال الثابت لأن هذا يؤدي إلى زيادة احتمالات الإخفاق في تسليم السلع المطلوبة و تصنيعها.

ويتم تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وفق صيغ الإستصناع وفق ما يعرف في اللغة المعاصرة بعقد المقاولة من الباطن ، ومن خلال هذا العقد تلجأ المؤسسات الكبرى إلى المؤسسات الصغرى و المتوسطة لتصنع بعض أجزاء صناعاتها وعادة ما تخضع هذه العملية إلى عملية مناقصة ، أي البحث عن الصانع الأقل سعرا, وفي هذا الإطار تندرج بورصات المقاولة من الباطن ،

بالإضافة إلى أن صيغة الإستصناع تعد من الصيغ التمويلية التنموية حيث تساهم في إنشاء وحدات جديدة لم تكن موجودة مثل صنع خطوط إنتاج جديدة أو إنشاء مباني مكيفة إلى غير ذلك ، وتناسب صيغة التمويل عن طريق البيع بالإستصناع المنتجات الصغيرة القائمة والتي تريد التوسع في حجم أعمالها عن طريق خطوات الإنتاج الحالية أو إنشاء وحدات عقارية لوحدات التجميع إلى غير ذالك من أساليب التوسع في المنشآت الصغيرة[1] .

رابعا: التمويل بالمضاربة:

وهي من الصيغ الاستثمارية في الاقتصاد الإسلامي ، و التي تتميز بكفاءة وفعالية تتلاءم و الظروف الاقتصادية المعاصرة ، وهي شكل من الأشكال الملائمة لإقامة و تنظيم المشروعات الصغيرة و المتوسطة التي عادة ما يقوم بها الخواص سواء كانوا من الفنيين كالأطباء و المهندسين أو كانوا من أصحاب الخبرات العملية في التجارة و الحرف اليدوية المختلفة كما توفر هذه الصيغ رؤوس الأموال للمؤسسة الصغيرة و المتوسطة ، إذا ما طبقت من قبل البنوك الإسلامية، بشرط أن توضح لها شروط تضمن لها الاستخدام الأمثل وبذالك فإن التمويل بالمضاربة يمكن أن يكون مخرجا أساسيا لهؤلاء الخواص على اختلاف انشغالاتهم على أساس أن يقدم البنك التمويل ، ويقوموا هم بتولي إدارة المشروع وهذا ما يساهم في تطوير اقتصاديات الوطن [2]

خامسا: التمويل بالإجارة:

يتناسب عقد الإجارة مع متطلبات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الحصول على احتياجات من رأس المال الثابت دون إرهاق لها ، مثلما يحدث في النظم الوضعية عند التمويل بالفوائد ، فالمشروعات الصغيرة و المتوسطة لا تستطيع أن تدفع إجارة السكن الذي تمارس فيه نشاطها دون إرهاق لميزانيتها، وهذا لا يقارن بتكاليف شراء

[1] بوزيد عصام , مرجع سابق , ص134

[2] بوزيد عصام , المرجع سابق , ص135 -136.

المكان نقدا أو بقروض محملة بفوائد كما يمكن له الحصول على الآلات أو المعدات التي يحتاجها هذا النوع من المشاريع عن طريق الإجارة.

المطلب الثاني :قنوات تأثير استخدام التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة و المتوسطة.

عندما تتحول المشروعات الاستثمارية الصغيرة من أساليب التمويل التقليدية إلى أساليب التمويل الإسلامية فإنها تصبح تنظيما جديدا، يتحول اهتمامها من إدارة القروض إلى إدارة الاستثمار، ومن التركيز على الضمان إلى التركيز على الجدوى الاقتصادية، ومن اشتقاق الائتمان للحصول على فائدة إلى تحفيز الادخار والاستثمار، ومن دور المرابي إلى دور المستثمر الاقتصادي، وعلى ذلك فإنه يمكن القول بأن استخدام صيغ التمويل الإسلامي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يلعب دورا اقتصاديا هاما تعمل من خلاله على توسيع أنشطة هذه المشروعات من خلال القنوات التالية :[1]

1- **تحفيز الطلب على منتجات هذه المشروعات :**ينتج تشجيع الطلب على منتجات هذه المشروعات من أن عدم توافر الثمن أو المنتج لا يقف عائقا يحول دون إتمام عقد الصفقات مع هذه المشروعات، ولا شك أن تشجيع الطلب يؤدي إلى استغلال الموارد ورفع مستوى النشاط الاقتصادي وتوفير المزيد من فرص العمل وبالتالي تنشيط الطلب على منتجات هذه المشروعات.

2- **توفير التمويل اللازم لهذه الاستثمارات :**إن تكامل صيغ المرابحة، و التأجير، و المضاربة والمزاوجة بينها توفر تمويل كافي لتكاليف المشروعات الصغيرة والمتوسطة، و تعظم الأرباح وتوسع من فرص العمل، كما أن توافر صيغ التمويل هاته تتيح الفرصة أمام هذه المشروعات للنمو والازدهار واستغلال الطاقات الإنتاجية المتوفرة لها وضبط التكاليف واستقرار ظروف الإنتاج.

3- **استغلال الموارد الاقتصادية للمشروعات :**تتميز صيغ التمويل الإسلامي بالمشاركة في الأرباح فهي توفر المجال واسعا أمام أصحاب المهارات للإبداع والتميز وتسخير مواهبهم في الإنتاج والابتكار دونما عوائق من الجانب المالي، وتشجع أصحاب المشروعات الصغيرة على بذل أقصى جهد مع حرصهم على نجاح مشروعاتهم والارتقاء بها، لأنهم شركاء في الربح الناتج وبذلك نضمن آلية ماهرة لتخصيص الموارد، كما أنها توفر بدائل متعددة أمام أصحاب رؤوس الأموال لاختيار مجال استثمار مدخراتهم، إلى جانب اختيار نظام توزيع الأرباح الذي يتلاءم مع ظروف كل منهم.

4- **القضاء على البطالة:**تسهم هذه الصيغ في القضاء على البطالة من خلال استغلال الموارد المالية وتحقيق التكامل بين الخبرات ورأس المال.

[1] صالح صالحي ، **منهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، طبعة1، 2005، ص545.

✓ **الآثار الايجابية لصيغ التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة والمتوسطة**

يمكن أن نوضح الآثار الايجابية للتمويل بالصيغ الإسلامية فيما يلي:

1- التمويل بالمشاركة أكثر ضمان لتحقيق النجاح للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ,فمن المعروف أن معدلات فشل المشروعات الصغيرة كبير لأسباب القصور في الدراسات الاقتصادية التخطيط في الوقت التي كانت في المنشآت الكبيرة في موقف قوى.

2- تخلص عملية تطبيق المشاركة في التمويل إلى إلغاء التكلفة التي تتحملها المشروعات عند توظيف واستثمار الأموال عن طريق الفائدة الربوية فتصبح تلك التكلفة مساوية للصفر المعلوم أنه كلما قلت تكاليف التمويل كلما اتسعت دائرة الاستثمار ,وينعكس ذلك على تكاليف إنتاج السلعة والقدرة الشرائية ,وعلى درجة الرواج في السوق مما يؤدي لتوفير مناخ استثماري ملائم لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

3- إن تطبيق صيغ التمويل تؤدي إلى سهولة المزج والتأليف بين عناصر الإنتاج ,وخاصة عنصر العمل و رأس المال في صور متعددة من مضاربة ومشاركة ومرابحة والسلم ..... الأمر الذي يؤدي إلي فتح مجالات لتشغيل المهن وذوي الخبرات في مختلف المجالات فتصبح قنوات جذب ومحفزات هامة للاستثمار.

4- نظام التمويل الإسلامي أكثر فعالية ومرونة فهو يوفر المناخ المناسب لخلق ونمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تدفع بعجلة التنمية الاقتصادية إلى الأمام [1].

[1] خالدي خديجة ,خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة ،ورقة بحثية في ملتقي المنظمة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات , جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان , الجزائر , ص147 .

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة

أولا : مطهري كمال،{دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة } دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري، مذكرة ماجستير في الاقتصاد،تخصص مالية دولية، جامعة وهران 2012/2011.

تناول فيها الباحث أربعة فصول عالج فيها إشكالية ما مدى مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ماهو الاختلاف بين الأساليب التمويلية للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وأي المصدرين أقل تكلفة في تمويل وتنمية هذه المؤسسات ؟

ويتجلى أهداف الأساسية من هذه الدراسة إلى:

- ✓ التعرف على ماهية وخصائص كل من البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية،
- ✓ التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني ودورها في التنمية الاقتصادية،
- ✓ التعرف على دور البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية في تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ إبراز العوائق والمشاكل التي تصادف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية تجاوزها،
- ✓ تقديم الهياكل و الآليات الداعمة والأساليب المستحدثة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني،
- ✓ مقارنة الأساليب التمويلية بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية وإبراز الأساليب الأكثر ملائمة والأقل تكلفة في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ إسقاط الواقع النظري على الواقع العملي في البنوك من خلال دراسة ميدانية مقارنة بين بنك البركة الجزائري كبنك إسلامي وبنك القرض الشعبي الجزائري كبنك تقليدي.

ومما نتج في هذه الدراسة:

- ✓ التمويل هو المشكلة الأهم التي تواجه إنشاء وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خاصة في غياب سوق مالي فعال ومنتظم يساعد على التمويل عن طريق الأسهم أو السندات و اعتمادها على البنوك،
- ✓ معاملة بنك الجزائري لبنك البركة الجزائري الإسلامي بنفس القوانين المطبقة على باقي البنوك التقليدية الربوية في الجزائر يخلق صعوبات تجعل عمل بنك البركة مهمة شبه مستحيلة لتعارض هذه القوانين مع مبادئ البنك المستمدة في أساسها من الشريعة الإسلامية،وتجعل صيغ التمويل التي تتبعها البنوك الإسلامية أقرب في التطبيق العملي من الصيغ المتبعة لدى البنوك التجارية التي تتعامل بالفائدة،

- ✓ لا تفرق البنوك التقليدية في منح القروض بين نوع المؤسسات بل تركز على مدى مردودية المشروع ونسبة المخاطرة،هذه الفكرة تغيب عند البنوك الإسلامية حيث لا تستطيع هذه الأخيرة منح تمويلات وأموال إلا إن وافق نشاط المؤسسة مبادئ الدين الإسلامي،وهذا ما يتأكد منه المستشار الشرعي الذي يعد من أهم هيئات البنوك الإسلامية،
- ✓ الصيغ التمويلية التي يعتمد عليها بنك البركة الجزائري محدودة نوعا ما مقتصرة على المداينات والبيوع المؤجلة كالمرابحة والإجارة و بيع السلم وغياب التعامل بالمشاركة في الربح والخسارة والمضاربة،
- ✓ مبالغة كلا البنكين في مقدار وشكل الضمانات التي يطلبها من العميل الذي يتقدم له بطالب التمويل دون إعطاء خصوصية لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ لا يمكن الجزم الحكم بأن تكلفة التمويل في البنوك الإسلامية أقل منها في البنوك التقليدية لأن طريقة حساب الأقساط التسديد هي نفسها المتبعة في كلا البنكين وغالبا أن البنوك الإسلامية تستعمل نسبة هامش ربح أكبر من معدل الفائدة المطبق في البنوك التقليدية.

ثانيا:ياسين كروشي ،{البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة}دراسة حالة بنك البركة مذكرة شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية ،تخصص نقود ومالية ،جامعة محمد خيضر –بسكرة 2015/2014.

تناول فيها الباحث فصلين اثنين،عالج فيها الإشكالية هل يمكن للبنوك الإسلامية المساهمة في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

تهدف من وراء هذا البحث إلى:

- ✓ إبراز أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،وكذا أهمية عامل التمويل في إنشائها وإبراز فعالية البنوك الإسلامية في تدعيم هذه المؤسسات ومساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية،
- ✓ أخيرا معرفة أهم مصادر والأساليب التمويلية التي تتبعها البنوك الإسلامية (بنك البركة)في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ معرفة الدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية (بنك البركة)في تمويل ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وقد تم التوصل إلى النتائج التالية:

- ✓ لقد أثبتت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجاحها في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية،من خلال تجارب العديد من الدول النامية والمتقدمة،وهذا لقدرتها المتميزة في توفير مناصب الشغل،وخلق الثروة مما يساعد على محاربة مشكلتين رئيسيتين تعاني منهما خاصة الدول النامية وهما :الفقر والبطالة،

- ✓ للبنوك الإسلامية أهداف عديدة ومتنوعة إلا أن الإطار العام لأهداف البنك الإسلامي هي المساهمة الفعالة في مجال التنمية من خلال الزيادة الفعالة لتوسيع الادخار الوطني وتوسيع قاعدة الاستثمار،وهي تساهم في مقاومة التضخم،وللبنوك الإسلامية هدف استثماري من خلال تحقيق زيادة النمو الاقتصادي للقضاء على التبعية،وتحقيق العدالة في توزيع الناتج، وأيضا لها هدف اجتماعي من خلال تغطية مختلف احتياجات المجتمع،وكذلك تحقيق التكامل الاقتصادي بين جميع بلدان العالم الإسلامي،
- ✓ اقتراب صيغ التمويل التي اتبعتها البنوك الإسلامية في التطبيق العملي من الصيغ المتبعة لدى البنوك التجارية التي تتعامل بالفائدة، بسبب تأثر البنك الإسلامي بالنظام المصرفي غير الإسلامي.

ثالثا: بوزيد عصام ،{التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة}دراسة حالة بنك البركة الجزائري،مذكرة الماجستير علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة،جامعة ورقلة 2010/2009.

تناول فيها الباحث ستة الفصول عالج فيها الإشكالية كيف يمكن للتمويل الإسلامي أن يساهم في تجاوز عقبة وحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

الهدف من المذكرة كان توضيح إمكانية حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال نظام التمويل الإسلامي، كون هذا الأخير نظام تمويل يختلف جذريا عن نظام التمويل التقليدي الذي تبقى جل الآليات والبرامج المتخذة فيه من أجل حل الإشكالية المطروحة محدودة نوعا ما بالنظر إلى النتائج التي حققتها. من أجل ذلك، حاول من خلال هذه المذكرة اختبار فرضيات البحث الثلاث .تكونت المذكرة من قسمين نظري وآخر تطبيقي، إذ حاول في الجزء النظري منها الإلمام بكافة المفاهيم المتعلقة بالموضوع، أما الجزء التطبيقي فتمثل في دراسة ميدانية، بهدف معرفة واقع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ذلك من خلال معرفة مساهمة بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي في الجزائر في تمويل هاته المؤسسات.
فتوصل إلى أن الأسواق المالية الإسلامية تؤدي نفس الدور الاقتصادي للأسواق المالية التقليدية لكن بما يتوافق والشريعة الإسلامية .واستنتجنا أن السبب في إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو نظام التمويل القائم على الفائدة .كما بين أن الصيغ التمويلية الإسلامية كفيلة بحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما يكمن فيها من مزايا .كما كشفت لنا الدراسة الميدانية أيضا، محدودية مساهمة بنك البركة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر لسببين هما قلة الصيغ التمويلية المعتمدة في البنك بالإضافة إلى الشروط المتعلقة بالضمانات إذ تطلب ضمانات حقيقية بقيمة 120 % من قيمة التمويل .بالرغم من هذه النتيجة يبقى التمويل بالطرق الإسلامية هو الأنسب لهاته المؤسسات، ووحده الكفيل بحل إشكالية التمويل فيها

.

رابعا :محمد مصطفى غانم،{واقع التمويل الأصغر الإسلامي وأفاق تطويره في فلسطين}دراسة تطبيقية على قطاع غزة،الرسالة درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل ،الجامعة الإسلامية 2010

تناول فيها الباحث ستة الفصول،عالج فيها الإشكالية ماهو واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين ،و ماهي آفاق تطويره؟

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وأهم المعوقات التي تحول دون انتشاره بما يتناسب مع حجم الطلب عليه، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة فقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وتصميم استبانه خصيصاً لخدمة أهداف الدراسة، كما استخدم الباحث أسلوب المسح الشامل لمجتمع الدراسة والمتمثل في المدراء وموظفي

الإقراض العاملين في مؤسسات الإقراض وهم الأعضاء الفاعلون في الشبكة الفلسطينية للإقراض الصغير والمتناهي الصغر (شراكة) في قطاع غزة ويبلغ عددهم عشرة أعضاء، ويبلغ عدد هؤلاء العاملين 90 موظفاً، وقد تم إرجاع 75استبانة أي بنسبة % 83 من المجتمع الكلي للدراسة.

وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها :أن محفظة التمويل الإسلامي لمؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين تشكل ما نسبته % 15.88 من مجموع المحفظة النشطة لهذه المؤسسات بتاريخ 31 ديسمبر 2009وهي نسبة ضعيفة مقارنة بحجم الطلب العالي على التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وأنه يمكن تطبيق عدد من صيغ التمويل الإسلامي في مؤسسات التمويل الأصغر خاصة (المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك)لأنهما من أقل الصيغ مخاطرة، كما توصلت الدراسة إلى أن نصف العاملين في مؤسسات الإقراض العاملة في قطاع غزة يعتقدون أن هناك صعوبة في التغلب على التحديات التي يواجهها التمويل الأصغر الإسلامي، وأن ما نسبته% 70.7 من العاملين في تلك المؤسسات يرون أنه يمكن التغلب على التحديات التي تواجه انتشار التمويل الأصغر الإسلامي من خلال تطوير قدراتهم، وبينت الدراسة أنه توجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 0.05 بين آراء أفراد الدراسة حول آفاق تطوير التمويل الأصغر الإسلامي في قطاع غزة تعزى لمتغير مجال عمل المؤسسة(تمويل إسلامي – تمويل تقليدي تمويل إسلامي وتمويل تقليدي).

المطلب الثاني: مقارنة بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة

من خلال استعراضنا لبعض الدراسات السابقة في مجال صيغ التمويلية للبنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة فقد تم استخلاص العديد من النتائج ، وجدنا أن هناك أوجه تشابه وأوجه اختلاف في بعض الجوانب بين هذه الدراسات ودراستنا.

تكمن أهمية الدراسات السابقة على أهمية نظام التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع إبراز أهم صيغ التمويل البنوك الإسلامية ،

- ✓ من ناحية الإشكالية حيث هناك تشابه الدراسات السابقة عن دراسة حالية حيث تتمثل اشكاليتنا "ما مدى مساهمة البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ✓ من ناحية الهدف هناك بعض الدراسات السابقة التي اشتركت معنا في جزء من أجزاء الهدف الرئيسي و هو التعرف على صيغ التمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،
- ✓ من ناحية المتغيرات حيث هناك تشابه في المتغير تابع بالنسبة للدراسات السابقة والدراسة الحالية ماعدا دراسة واحدة تختلف نوعا ما وهي دراسة محمد مصطفى غانم،
- ✓ أضف إلى ذلك الاختلاف الأدوات المستعملة، حيث تم التطرق في هذه الدراسة بشيء من الاختصار لبعض الجوانب التي لها علاقة مباشرة بمتغيرات الدراسة الحالية، باستعمال الأدوات للحصول على المعلومات والمتمثلة في المقابلة،
- ✓ ومن الملاحظ كذلك وجود بعض نقاط التوافق في الدراسة الحالية والدراسات السابقة في بعض النتائج وبعض النقاط، إلا أنها اختلفت في بعضها أيضا، مع أن هناك اختلافات موجودة بين الدراسات إلا أن هناك استنتاج واحد وهو أن دراسة أهم أنواع صيغ التمويل للبنوك الإسلامية المتمثلة في صيغة المرابحة، وهذا ما سيتم تطبيقه من خلال دراستنا.

خلاصة الفصل

قمنا في هذا الفصل بعرض بعض الصيغ الأكثر ملائمة لتمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، التي تتبناها البنوك الإسلامية و توصلنا ضمن هذا الفصل إلى أن صيغ التمويل الإسلامي تتميز بالتنوع،وتبرز من خلالها صيغة المرابحة كأسلوب تمويلي قائم بحد ذاته ،وعليه فالمرابحة تحتل مكانة مميزة وأهمية كبيرة من ناحية النظرية حيث أن البنوك الإسلامية تمنح مجموعة من الصيغ التمويلية المختلفة , و يلعب هذا الاختلاف دورا إيجابيا في تلبية كافة طلبات التمويل و هذا ما يجعلها كفيلة بحل إشكالية تمويل هذا النوع من المؤسسات،وهذا ما سنراه في الفصل الثاني.

الفصل الثاني

تقديم عام لبنك البركة الجزائري -وكالة غرداية-

تمهيد:

بعدما تطرقنا في الفصل الأول إلى الجانب النظري من الموضوع دور البنوك الإسلامية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و الذي تناولناه ، وسوف نحاول في الفصل الثاني استعراض النتائج المتوصل إليها من خلال دراسة الحالة حول بنك البركة الجزائري –وكالة غرداية– وتحليلها وسنقوم بتقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول : مفهوم بنك البركة.

المبحث الثاني:دراسة صيغة المرابحة في البنك.

المبحث الأول: مفهوم بنك البركة

المطلب الأول: تعريف والأهداف البنك

بنك البركة الجزائري هو بنك يعمل وفقا للطريقة الإسلامية له وكالات وفروع في مناطق عدة من التراب الوطني، وسنعرض تعريفا له وكيفية نشأته بالجزائر وهيكله التنظيمي كما يلي :

أولا:تعريفه

تأسس بنك البركة الجزائري على شكل شركة مساهمة بتاريخ 20 مايو 1991 في إطار أحكام القانون رقم / 90 10 المقترح في 04 أبريل 1990 والمتعلق بالنقد والقرض ، وهو مؤسسة مؤهلة للقيام بكل العمليات المصرفية والتمويلية والاستثمارية المطابقة لمبادئ الشريعة الإسلامية، ولقد بلغ رأس مال البنك آنذاك500 مليون دينار جزائري موزعة بين كل من مجموعة البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية،وتم الاكتتاب برأس مال البنك كما يلي:

44% البنك الفلاحي للتنمية الريفية(BADR) ، الجزائر .

56% شركة دلة البركة القابضة، البحرين.

وكون البنك إسلاميا فهو يلتزم في جميع تعاملاته ونشاطاته بأحكام الشريعة الإسلامية وخاصة فيما يتعلق باجتناب الربا في الأخذ والعطاء وتكون الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة خلافا لموجبات هذا الالتزام غير نافذة في حق البنك له أو عليه.

ومقر البنك في الجزائر العاصمة، ويجوز له فتح فروع أو وكالات أو مكاتب تمثيل داخل الجزائر وخارجها بقرار من مجلس الإدارة يؤخذ بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه .ولا يمكن نقل المقر إلى مكان آخر إلا بقرار من الجمعية العامة غير العادية.

ثانيا:أهدافه

يهدف البركة الجزائري إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمة المصرفية و أعمال التمويل الاستثمار على مبادئ الشريعة الإسلامية و تتمثل أهدافه في ما يلي:

- تحقيق ربح من خلال استقطاب المواد و تشغيلها وفق الطرق الإسلامية و بأفضل العوائد بما يتفق مع ظروف العصر و يراعي القواعد الاستثمارية الإسلامية،
- توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة ،
- تطوير وسائل جلب الأموال و المدخرات و توجيهها نحو المشاركة بأسلوب مصرفي غير تقليدي،
- القيام بكافة الأعمال الاستثمارية و التجارية مع دعم صغار المستثمرين و الحرفيين،
- تطوير أشكال التعاون مع المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في كافة المجالات و خاصة في مجال تبادل المعلومات و الخبرات،
- تطوير آفاق الاستثمار،و تقديم التمويل اللازم للمشروعات المتفق على جداولها الاقتصادية و الاجتماعية

- تطوير سوق رأس المال الإسلامية و المساهمة في زيادة التوعية والتحسس بأهمية المبادئ الإسلامية.

المطلب الثاني:دراسة الهيكل التنظيمي

إن نشاط بنك البركة و التحولات الجذرية التي يعرفها المحيط الاقتصادي الجزائري و البنك هو جزء من هذا المحيط، كل هذا جعل البنك يقوم بإعادة تهيئة و تكييف جميع هياكله لتتماشى مع طبيعة هذا المحيط، كل هذا جعل هياكله لتتماشى مع طبيعة هذا المحيط.

وبما أن دراستنا التطبيقية كانت في وكالة غرداية، فإننا سنتعرض بالتفصيل للهيكل التنظيمي لهذه الوكالة.

أولا :الهيكل التنظيمي للوكالة غرداية:

1-المدير:

و هو خاضع مباشرة تحت سلطة مدير الشبكة، و يعتبر المسئول الأول عن تسيير البنك و النتائج التجارية لهيكله، هو ممثل بنك البركة الجزائري على مستوى المحلي، مكلف بالمهام التالية:

أ- تقييم عمل الاستغلال للإدارة بإعطاء التعليمات و التوجيهات،

ب- استقبال الزبائن في حالة وجود مشكلة لتسويتها،

ت- السهر على تطبيق القوانين التي تدير البنك،

ث- الإمضاء على البريد.

2- نائب المدير :

و يوجد تحت السلطة المباشرة لمدير الفرع، و تتمثل مهامه الأساسية في تحقيق نشاطات و أهداف الفرع و كذلك يقوم مقام المدير في حالة غيابه .

و يقوم كذلك تسيير الوسائل البشرية و العتاد، إضافة إلى الجانب المتعلق بالميزانية و أمن الفرع.

3- سكرتارية المديرية:

و تتكلف بالبريد الوارد و الصادر عن الوكالة و القيام بالأعمال المكتبية و كذلك ضمان وسائل الاتصال على مستوى الفرع (الهاتف، الفاكس، الانترنت.....) و توصل الملاحظات الصادرة عن المدير و نشرها

4- مصلحة الرقابة :

و تقوم بالمراقبة اليومية المحاسبة و السهر على المسك الجيد للحسابات و هي مكلفة أيضا بالأعمال المتعلقة بفتح و غلق النظام المعلوماتي، نسخ وضعيات نهاية اليوم...

5-مصلحة العمليات الخارجية :

و تقوم هذه المصلحة بجميع العمليات الخاصة بالتجارة الخارجية و كذلك عمليات الاستيراد و التصدير.

6-مصلحة الشؤون القانوني :

و تقوم هذه المصلحة بعدة مهام مثل مراقبة العمليات المحاسبية التي تجرى في المصالح الأخرى و مراقبة الوثائق المحاسبية لكل المصالح، و تقوم بالتحقيق من كتابات المحاسبة و الجرد و هي المسئولة عن كتابة الوثائق المحاسبة الشرعية و القانونية للبنك.

7- مصلحة المحافظة :و تقوم بالمهام التالية:

أ- ضمان الاحتفاظ بالأوراق التجارية و سندات الصندوق المقدمة من طرف العملاء لتحصيلها قبل تاريخ استحقاقها

ب- مقاصة الأوراق التجارية، الشيكات و غيرها من القيم

ت- القيام بعملية الاكتئاب، الاحتفاظ و الرهن الحيازي لسندات الصندوق

ث- دفع الأوراق التجارية

ج- إرسال القيم إلى البنوك الأخرى للتحصيل

8- مصلحة عمليات الصندوق :و تقوم بالمهام التالية:

أ- استقبال الزبائن و تسيير حساباتهم و حسابات المستخدمين

ب- القيام بالتسديدات و التحويلات و الوضع تحت التصرف

ج- ضمان دفع و سحب الأموال (الدينار، و العملة الصعبة)

ث- معالجة عمليات الصرف اليدوي

ج- إصدار الشيكات المصادقة أو المصرفية

ح- القيام بمنح الشيكات و دفاتر التوفير

خ- ضمان تأجير الخزانات الحديدية

9- مصلحة التمويلات :

موضوعة تحت سلطة و مسؤولية رئيس المصلحة و تقوم بالنشاطات المتعلقة بدراسة و تحليل ملفات التمويل و ذلك بتقديم الآراء حول الملفات المعالجة و ترسلها إلى المديرية المركزية للإقرار بها،وتقوم بالمصادقة على الفتح وغلق الحسابات وكذلك ضمان المتابعة المستمرة وتحصيل الديون المتعثرة والمتنازع فيها وإعداد تقارير دورية حول شروط إنجازها ،وتقوم بإعداد ومنح عقود الالتزامات (اتفاقية منح التمويل ،عقود الكفالات والقبول)وتتابع تطبيق الشروط المصرفية بصفة عامة في مجال الالتزامات. [1]

[1] وثائق خاصة بالبنك

يوضح الشكل رقم (01) الهيكل التنظيمي لبنك البركة وكالة غرداية

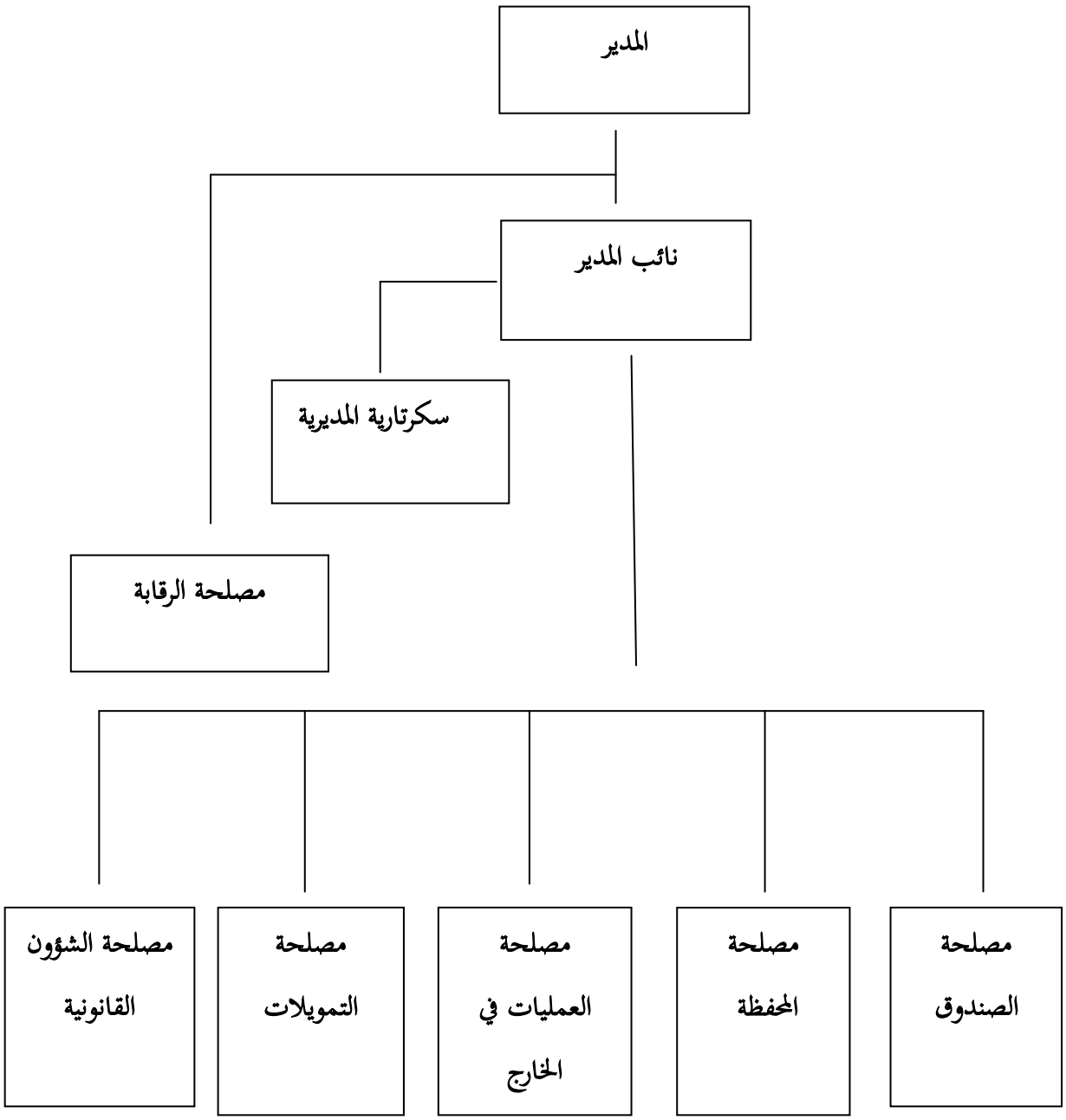

المصدر:وثائق خاصة بالبنك (مصلحة التمويل)

ثانيا:مهام بنك البركة

و تتمثل فيما يلي:

في مجال الخدمة البنكية :يقدم لعملائه خدمات بنكية مختلفة أهمها :

-قبول الودائع من الجماهير،

-فتح حسابات بنكية،

-دفع قيم الصكوك، الدفع و مقاضاتهم،

-قبض الأوراق التجارية،

-تحويل الأموال داخليا و خارجيا،

-إصدار الكفالات البنكية،

-أوراق مضمونة و خدمات بنكية أخرى.

في مجال الخدمات الاجتماعية :

-تقديم القرض الحسن للغايات الإنتاجية و الاستهلاكية في مختلف المجالات و المساعدة على تمكين الحاصل على القرض بيد حياته المستقلة أو تحسين مستوى دخله،

-إنشاء إدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعتبرة،

في مجال الاستثمار :

-هو نشاط بنكي، حيث يقوم بنك البركة بإعطاء فرص استثمار أموال عملائه في مشاريع صعبة و يقوم البنك بتحقيق هذه المشاريع مقابل الحصول على أرباح معينة.

في مجال التمويل :

-يقوم بنك البركة الجزائري بتمويل مختلف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة منها و الكبيرة، و كذلك الأفراد من صناعيين و حرفيين و تجار، مستوردين، مصدرين، مقاولين، و غيرهم و ذلك حسب احتياجاتهم المالية .و يقدم لهم كذلك الإرشادات و النصائح المنبثقة من خبرته في تلك المجالات.

المطلب الثالث: صيغة المرابحة بالبنك

تتبع الوكالة مجموعة من الطرق التمويلية المستمدة من الشريعة الإسلامية ،سنقوم بالتطرق إلى طريقة واحدة وهي طريقة التمويل بالمرابحة.

أولا: طريقة التمويل بالمرابحة

المرابحة هي عملية بيع بثمن الشراء مضاف إليه هامش الربح معروف ومتفق عليه بين المشتري والبائع(البيع بربح معلوم).

يمكن للمرابحة أن تكتسي شكلين:

1- عملية تجارية مباشرة ما بين بائع ومشتري.

2- عملية تجارية ثلاثية ما بين المشتري الأخير (مقدم طلب الشراء) وبائع أول (المورد) وبائع وسيط (منفذ طلب الشراء).وقد تم الأخذ بالصيغة الأخيرة هذه في العمليات المصرفية الإسلامية ،يتدخل البنك بصفته المشتري الأول بالنسبة للمورد وكبائع بالنسبة للمشتري مقدم الأمر بالشراء (العميل).يشتري البنك السلع نقدا أو لأجل ويبيعها نقدا أو بتمويل لعملية مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه ما بين الطرفين.ويمر عقد المرابحة لدى وكالة غرداية بالمراحل التالية:

أ- يوقع البنك والعميل على عقد التمويل(الملحق رقم 01) الذي يمكن أن ينص على فتح خط تمويل أو على عملية مرابحة ظرفية.في الحالة الأولى، يمكن تفسير اتفاقية الإطار من وجهة نظر الشريعة الإسلامية على أنها وعد بالبيع شامل على أصول يتم التفاوض بشأنها عملية بعملية.

ب- يوكل البنك عملية للتفاوض مع المورد حول شروط شراء السلع من طرفه، القيام لحسابه بكل الإجراءات المتعلقة بالعمليات الممولة وأخيرا استلام السلع.وتبعا لما سبق ذكره ،يتدخل العميل بصفته وكيلا عاديا.وفي هذه المرحلة من العملية يتدخل البنك بصفته المشتري الحقيقي للسلع.وعليه، يتحمل كل المصاريف والتكاليف غير المحددة في عقد المرابحة.

ج- يقوم المشتري الأخير (العميل) بتوجيه لمورده طلبية بالسلع التي يحتاجها.

ح- يقدم المورد للعميل فاتورة أولية محررة باسم البنك لحساب العميل، ويوضح فيها التعيين، الكمية، سعر الوحدة والمبلغ الإجمالي للسلع، إضافة إلى الحقوق والرسوم المحتملة.

خ- يقدم العميل للبنك طلب(أمر)شراء (الملحق رقم 02)للسلع، مدعوم بالفاتورة الأولية.يجب أن يوضح في طلب الشراء بالخصوص مبلغ العملية، هامش الربح العائد للبنك وتاريخ استحقاق مبلغ المرابحة (التسديد).

د- بعد مراقبة مطابقة العملية مع أحكام عقد التمويل والترخيص المتعلق بها،يسدد البنك مبلغ الفاتورة بشيك،تحويل،السفتجة (أو أطراف أخرى) مباشرة لفائدة المورد.ويعتبر قبول البنك لورقة تجارية كشراء السلع بتمويل.

ذ- تحقق العملية التجارية للمرابحة (تحويل ملكية السلع من البنك للعميل) عند تسلم الفاتورة النهائية و استلام السلع.

ثانيا:شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية

1- يجب أن يكون موضوع عقد المرابحة مطابقا للشريعة الإسلامية (عدم تمويل المواد المحرمة).

2- الشراء المسبق للسلع من طرف البنك.حيث أن الأساس القاعدي للمرابحة هو أن هامش الربح العائد للبنك مستحق مقابل تحمل البنك ضمان السلع بعد شرائها وقبل بيعها للعميل(يجب أن تكون عملية الشراء وإعادة البيع حقيقية وليس وهمية).وبهذا الصدد، سميت المرابحة حسب ما يتم العمل به في البنوك الإسلامية، عملية بيع لأجل وهذا الأخير عنصر مكون للعملية التجارية التي تبرر هامش الربح الذي يتقاضاه البنك لا أكثر.

3- المبلغ العائد وهامش ربح البنك و آجال التسديد، يجب أن تكون معروفة ومتفق عليها بين الطرفين مسبقا.

4- في حالة التأخر في التسديد يمكن للبنك أن يطبق على العميل المماطل غرامات تأخير التي توضع في حساب خاص "إيرادات قيد التصفية".ولكن لا يمكن للبنك إعادة مراجعة هامش ربحه بالزيادة مقابل تجاوز آجال لتسديد.غير أنه وفي حالة ثبوت النية السيئة للعميل، إضافة إلى غرامات التأخير، يحق للبنك المطالبة بالتعويض عن الضرر عن الاستحقاقات غير المسددة، والتي من خلالها يقيم الضرر بالمقارنة مع المقاييس العملية الخاصة بالبنك وتجنب كل مرجع لنسب الفائدة.

5- بعد إنجاز عقد المرابحة، تنتقل ملكية السلع فعليا إلى المشتري النهائي الذي يصبح مسئولا عنها.غير انه يمكن للبنك أن يحصل رهنا حيازيا على السلع المباعة ضمانا لتسديد مبلغ البيع وتحقيق هذا الرهن في حالة عدم التسديد. كما يمكن الأخذ بعين الاعتبار عسر العميل ومنحه إعادة جدولة للدين الذي على عاتقه وهذا دون احتساب هامش ربح إضافي زيادة على هامش الربح الأصلي[1].

ثالثا:المسائل التطبيقية المتعلقة بالمرابحة

المرحلة الأولى: مرحلة الوعد:

1- تحديد الواعد بالشراء مواصفات السلعة المطلوبة

2- تحديد الواعد بالشراء جهة معينة لشراء السلعة منها

[1] **وثائق خاصة بالبنك**

3- تحديد نموذج طلب الشراء و إمكانية دمجه مع نموذج الوعد بالشراء

4- تقديم الواعد بالشراء ما حصل عليه من عروض أسعار

5- الواعد بالشراء هو في نفس الوقت المالك الأصلي للمبيع

6- الواعد بالشراء يتعامل بالفوائد مع عملائه

7- الواعد بالشراء هو في نفس الوقت شريك للبنك

8- الواعد بالشراء هو زوج للبائع المقترح شراء المبيع منه

9- الواعد بالشراء هو شركة مملوكة جزئيا للبائع أو العكس

10- البائع هو وكيل شركة عن الواعد بالشراء أو تابع له

11- تواطؤ الواعد بالشراء مع البائع

12- دخول الواعد بالشراء في اتفاقيات محددة مع البائع

13- التأكد من عدم حرمة التعامل بالمبيع شرعا

14- المبيع أسهم في شركات

15- المبيع حقوق معنوية (اسم تجاري، شهرة محل...)

16- المبيع إيجار منفعة (تذاكر سفر مثلا)

17- المبيع خدمات (أجور عمالة)

18- المبيع غير مسموح باستيراد إلا للواعد بالشراء

19- تكرار تملك نفس المبيع لأكثر من عميل

20- الأخذ بإلزامية الوعد

21- دفع هامش جدية لضمان تنفيذ الوعد

22- الاتفاق على إطار تعاقدي عام لعدد من صفقات المرابحة

23- كفالة الواعد بالشراء لضمان وصول البضاعة سليمة

24- تحديد هامش الربح في مرحلة الوعد

25- أخذ البنك ضمانات من العميل في مرحلة الوعد

26- اشتراط تحمل الواعد بالشراء جميع المصاريف والعمولات في حالة عدم تنفيذ البائع الأصلي لالتزاماته

27- أخذ عمولة ارتباط على سقف التسهيلات الممنوح في اتفاقية التعاون

المرحلة الثانية: مرحلة التملك

1- التأكد من وجود أي تعاقد سابق للواعد بالشراء مع البائع قبل إبرام البنك عقد الشراء

2- التأكد من وجود السلعة فعلا في مستودعات البائع

3- التعاقد عن طريق الكتابة والمراسلة

4- التعاقد عن طريق فتح اعتماد مستندي

5- التعاقد عن طريق إبرام عقد مكتوب مع البائع

6- التعاقد عن طريق توكيل الواعد بالشراء لإبرام العقد مع البائع

7- فصل الوكالة عن وعد الشراء في عمليات المرابحة المقترنة بالتوكيل

8- التأكد من كون المستندات التعاقدية باسم البنك وليس العميل الواعد بالشراء

9- دفع البنك الثمن مباشرة للبائع

10- تسجيل المبيع باسم البنك عند الشراء

11- حيازة البنك المبيع مباشرة من مخازن البائع

12- حيازة البنك المبيع عن طريق وكيله

13- حيازة البنك المبيع بعزله في مخازن البائع

14- حيازة البنك المبيع عن استلام المستندات

15- تحمل البنك مخاطر هلاك السلعة في مرحلة التملم

16- مسؤولية إجراء التأمين على سلع المرابحة في مرحلة التملك

17- تحمل مصروفات التأمين على السلع في مرحلة التملك

المرحلة الثالثة:مرحلة البيع

1- إبرام عقد بيع المرابحة بعد دخول السلعة في ملك البنك

2- إبرام عقد بيع المرابحة بشكل منفصل عن الوعد بالشراء

3- امتناع الواعد بالشراء عن الوفاء بوعده و إتمام عقد بيع المرابحة

4- امتناع الواعد بالشراء عن تسلم المبيع بعد إبرامه عقد المرابحة

5- تعديل بنود عقد بيع المرابحة عما هو متفق عليه في الوعد

6- تسليم البضاعة للواعد بالشراء قبل التعاقد لعدم وصول المستندات

7- ظهور المبيع معيبا أو معدوما عند التعاقد

8- اشتراط تخلي مسؤولية البنك من العيب الخفي

9- توكيل البنك البائع لإبرام عقد بيع المرابحة مع العميل

10- توكيل البنك العميل الواعد بالشراء لعقد البيع مع نفسه

11- نشوء الدين في ذمة العميل وانتقال ملكية المبيع إليه عند تمام العقد

12- الأساس الشرعي في تحديد الثمن

13- تحديد المصارف التي يمكن إضافتها إلى الثمن

14- احتساب عمولة فتح الاعتماد ضمن المصاريف

15- كيفية تحميل الثمن المصاريف المستجدة بعد توقيع العقد

16- ضرورة بيان الأجل للعميل إذا اشترى البنك المبيع بالأجل

17- كيفية التصرف في الخصم الممنوح للبنك على ثمن المبيع

18- كيفية تحديد الثمن في حالة شراء البنك السلعة بعملة أجنبية

19- معلومية مقدار الربح في العقد

20- ربط هامش الربح بالزمن

21- العوامل المعتبرة في تحديد هامش الربح

22- اختلاف هامش الربح من مرابحة إلى أخرى

23- تعديل هامش الربح في العقد عما هو متفق عليه في الوعد

24- دخول قيمة التأمين في التكلفة واحتساب ربح عليها

25- اشتراط غرامة تأخير على المشتري المماطل لصالح البنك

26- اشتراط غرامة تأخير على المماطل يقوم البنك بصرفها في وجوه الخير

27- عبء إثبات المماطلة

28- النص على خصم جزء من ثمن المبيع عند تعجيل السداد

29- اشتراط حلول جميع الأقساط عند التأخر في السداد

30- اشتراط البنك تعويضه عن الضرر الفعلي الناتج عن المماطلة في السداد

31- طلب البنك ضمانات من العميل

32- رهن المبيع

33- التأمين على أقساط المرابحة

34- أخذ الكفالة على العميل

35- أخذ رهن بالوديعة الاستثمارية للعميل

36- ضمان المديونية بإرجاء تسجيل المبيع

37- تعليق عقد المرابحة على شرط الوفاء بالسداد

38- التأمين على المبيع لتوثيق المديونية

المرحلة الرابعة:مرحلة التنفيذ

1- تخفيض الربح في حالة السداد المبكر

2- إعطاء المدين المعسر مهلة

3- وفاء الدين بعملة مغايرة لعملة الدين

4- مكافأة المسددة في الأجل

5- إعادة الجدولة مديونية بعملة مغايرة لعملة الدين الأصلي

6- تحويل مديونية العميل إلى ذمة شخص اخر

7- شراء البنك المبيع بالمرابحة أو جزء منه لاستيفاء إليه

المبحث الثاني:دراسة صيغة المرابحة في البنك

المطلب الأول:مصلحة مكلفة بالتمويل

تشرف على العمليات الرئيسية التالية:

- ✓ **دراسة و إعداد ملفات القروض:**تقوم المصلحة باستقبال جميع ملفات مشاريع الزبائن من أجل دراستها (دراسة أولية)واتخاذ القرارات بشأنها، ويأخذ البنك بعين الاعتبار في دراسة ملفات المشاريع عدة معايير منها:

1- مهنية وقدرة العميل وإمكانية في التسيير.

2- القدرات التمويلية للعميل ومدى نسبة مساهمته في رأسمال المشروع.

3- الضمانات المقدمة من العميل.

4- نجاعة المشروع المقدم.

- ✓ **اتخاذ القرارات التمويلية:**من خلال دراسة المشروع المقدم في ملف القرض يتم اتخاذ قرار التمويل الخاص لهذا المشروع سواء بالقبول أو بالرفض، وفي حالة قبول تمويل المشروع يرفع إلى المديرية العامة (مديرية تمويل المؤسسات).

المطلب الثاني:عرض ملف المرابحة

يمول بنك البركة الجزائري مختلف المشاريع (الصغيرة والمتوسطة) ولذلك فإنه يقوم قبل منح التمويل بدراسة معمقة لمختلف الوثائق القانونية،المالية والتجارية لطالب التمويل.

أولا:شروط منح التمويل بصيغة المرابحة

أ- السجل التجاري ذو الخبرة على الأقل عامين (2).

ب-طلب آخر ميزانيتان (2) لمعرفة قدرة التسديد للعميل.

ج- المساهمة: دفعة الجدية 30 %والباقي 70% للبنك.

ح- هامش الربح قابل للتفاوض 12 %. [1]

خ- مدة القرض 6 أشهر إلى 12 شهر (سنة).

[1] من إعداد الطالبة إعتمادا على مقابلة مع رئيس مصلحة التمويلات، اليوم 2017/03/26،على الساعة 09.30

ثانيا:فتح الملفات التمويل

تتطلب عملية التمويل تكوين ملف شامل يقدم للبنك يحتوي على العناصر التالية:

✓ **الوثائق القانونية:**

أ- طلب الحصول على التمويل موقع من قبل الزبون الملحق رقم (03).

ب- بطاقة التعريف وشهادة الإقامة للمسير.

ج- نسخة من السجل التجاري.

ح- بطاقة التعريف الجبائي.

خ- شهادة إثبات النشاط.

د- نسخة القانون الأساسي للمؤسسة.

✓ **الوثائق المالية:**

أ- رقم الحساب البنكي .

ب-كشف حساب بنكي لمدة 12 شهرا الماضية.

ج- ميزانيات وجدول حسابات النتائج لسنتين سابقتين.

ح- تحديث وجها لوجه مع CASNOSوCNAS مؤرخة في غضون 3 أشهر.

خ- دراسات الفنية و الاقتصادية والتي توضح من خلالها معطيات الفنية للمشروع ودراسة السوق.

✓ **الوثائق التجارية:**

أ- فاتورة شكلية باسم بنك البركة لحساب الزبون.

ب-نسخة من الملكية أو عقد الإيجار.

ج- الموافقة التي تصدرها السلطة المختصة .

ح- نسخة من قرار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارANDI(إن وجد).[1]

[1] وثائق خاصة بالبنك

المطلب الثالث: تحليل النتائج

أولا: الدراسة المتابعة ملف طلب التمويل

من أجل أن يقوم البنك بمنح التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يجب أن يقوم بدراسة طلب التمويل المطلوب، ودراسة جدوى المشروع أو طلب العميل، ثم يحدد البنك نوع التمويل الممنوح للعميل تتم دراسته وفق خطوات التالية:

1- المعايير الخاصة بالمشروع:

أول نقطة يدرسها البنك هي مشروعية ومدى مطابقتها لمبادئ الشريعة الإسلامية، ومن ثم يدرس الجدوى الاقتصادية للمشروع وذلك من خلال الفترة الزمنية ومبلغ التمويل المطلوب ودراسة ربحية المشروع ومردودية بالنسبة للبنك مع الأخذ بعين الاعتبار درجة المخاطر المترتبة عنه.

2- المعايير الخاصة بالعميل:

يأخذ بنك البركة معايير خاصة بالعميل،حيث يتعرف على سمعة العميل وذلك من خلال مراقبة مدى قدرته على الوفاء بتعهداته وانتظامه في تسديد التزاماته اتجاه المؤسسات والبنوك الأخرى، ولا يقتصر بنك البركة على معرفة سمعة العميل فقط بل هناك جانب هام يعتمد عليها البنك في دراسة طلب التمويل وهو دراسة المركز المالي للعميل من حيث مكانته وسلامته والتي تدل على مدى قدرته على الوفاء بالتزاماته وذلك بدراسة دفاتر المالية والتدقيق في مدى مصداقيتها و شفافيتها.

3- المعايير الخاصة بالبنك:

يعتمد بنك البركة بدوره على معايير خاصة به و المتمثلة في مدى قدرته على تسيير المشروع ومدى توفر الإمكانية المادية المتوفرة لديه إلى المدى التوافق التمويل المطلوب مع أهداف البنك.وهذه الدراسة تقوم بها لجنة مكلف بالدراسات (دراسة طلب التمويل) حيث تضم: [1]

[1] مقابلة مع رئيس مصلحة التمويلات ، اليوم 2017/04/10، على الساعة 10.00

أ- رئيس مصلحة التمويلات:

يقوم بدراسة الملف من جميع النواحي سواء الجدوى الاقتصادية مبلغ التمويل المطلوب مردودية المشروع.....الخ.

ب-نائب المدير:

وهو مكلف بالتمويلات أي دراسة الناحية المالية للمشروع فقط حيث يقوم بالتدقيق في الدفاتر المالية وما مدى مصداقيتها وشفافيتها ودراسة المركز المالي للعميل.

ج- المديرية العامة:

حيث هناك لجنة على مستوى المديرية العامة تسمى بمصلحة مديرية تمويل المؤسسات مهمتها مراجعة دراسة الملف من الناحية التقنية، وتوجد مصلحة أخرى تحاول دراسة الخطر الإداري ثم تقوم بالدراسة المالية ودراسة العرض والطلب.

- ✓ وبعد دراسة الملف والتأكد من صحة الوثائق المقدمة من كل جوانبه، تم موافقة البنك عن منح القرض لهاته المؤسسة بعد إمكانية تلبية طلبكم لكون المشروع المطلوب تمويله يتوفر على الشروط الموضوعية اللازمة للحصول على التمويل المطلوب.

ثانيا: نموذج عن ملف تم الموافقة عليه من طرف بنك (ملحق رقم 04 و رقم 05)

يقوم العميل بوضع الملف يتم دراسته من طرف لجنة مختصة لدراسة طلب التمويل بالمؤسسة (بنك البركة) وبعد قرار اللجنة الإيجابي وإعلام العميل بالقرار.

يقوم العميل بتوقيع على عقد بينه وبين المؤسسة حيث يحتوي العقد على: [1]

[1] **من إعداد الطالبة اعتمادا على وثائق خاصة بالبنك (مصلحة التمويلات)**

جدول رقم 01:خصوصيات التمويل

مبلغ شراء السلع	هامش الربح	ثمن بيع السلع	الثمن المقسط
4,200,364.35	112,009.72	,312,374.074	,312,374.074

✓ **من خلال هذا الجدول يمكن حساب الثمن المقسط:**هو عبارة عن مبلغ شراء السلع أو البضاعة مضاف إليه هامش الربح .

قيمة السلع 4,200,364.35دج+هامش الربح112,009.72دج=ثمن بين السلع 4,312,374.07 دج

بما أن دفعة ضمان الجدية 0.00 بالمائة حيث يصبح الثمن المقسط (الدفعة المستحقة خارج الضريبة) ب: 4,312,374.07 الدينار الجزائري.

جدول رقم 02:ميزات خاصة بالتمويل

6981	رقم الدفعة
20,000,000.00	مبلغ التقسيط
4,200,364.35	مبلغ استخدام
01/02/2016	تاريخ الدفع للمورد
5084	رقم العملية
المرابحة	طبيعة التمويل
1	عدد الدفع
أربعة أشهر	فترة التسديد
%17	معدل الضريبة القيمة المضافة

✓ **من خلال هذا الجدول يمكن حساب نسبة التقسيط :**مبلغ التقسيط على مبلغ استخدام

20,000,000.00/4,200,364.35=4,76

ومنه نسبة التقسيط هي 4,76%

جدول رقم 03 :ميزات خاصة بالتمويل

مبلغ الأصل المتبقي	الدفعة المستحقة	مبلغ الضريبة	الدفعة المستحقة خارج الميزانية	تاريخ الاستحقاق	الرقم
0.00	4,331,415.72	19,041.65	4,312,374.07	2016/06/01	1
	4,331,415.72	19,041.65	4,312,374.07	مجموع	

✓ **جدول رقم 03 يوضح :حساب الدفعة المستحقة:**هو عبارة عن الدفعة المستحقة خارج الضريبة مضاف إليها مبلغ الضريبة .

أولا نحسب مبلغ الضريبة =هامش الربح مضروب معدل الضريبة القيمة المضافة

مبلغ الضريبة = 112,009.72*17%=19,041.65 الدينار الجزائري.

الدفعة المستحقة= 4,312,374.07+19,041.65 =4,331,415.72 الدينار الجزائري.

وفي الأخير يقوم العميل بتسديد البنك على شكل الأقساط ويكون التسديد للبنك مبلغ المرابحة في مدة أقصاها 04 أشهر إبتداءا من تاريخ الدفع للمورد إلى تاريخ الاستحقاق 2016/06/01 .

خلاصة الفصل:

يعتبر بنك البركة الجزائري البنك الإسلامي المتواجد على مستوى الجزائر، والذي يقدم البدائل التي وضعها الإسلام لتفادي سعر الفائدة التي تغطي المعاملات الاقتصادية.

من خلال هذا الفصل حيث تبين لنا أن وكالة بنك البركة بصيغة المرابحة تساهم في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تعتبر من أهم الوحدات الاقتصادية المساهمة في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية،ومن بين البدائل التمويلية التي تقدمها الوكالة في إطار تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد الصيغ التمويلية التالية:المرابحة، المشاركة، بيع السلم،الإيجار، الإستصناع، وبفضل هذه الصيغ التمويلية تساهم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل معتبرة في الناحية الاقتصادية من خلال التقليل من البطالة وذلك بتوفير مناصب العمل .

أما من الناحية الاجتماعية فتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من قبل الوكالة التابعة لبنك البركة يساهم في التخفيف من المشكلات الاجتماعية من خلال ما توفره هذه المؤسسات من مناصب شغل،بالإضافة فهي تقدم خدمات متناسبة مع القدرات الاستهلاكية لأفراد المجتمع وإمكانيتهم ،وتحسين مستوى معيشتهم ورفاهيتهم،وتعزيز العلاقات الاجتماعية ، حيث يقوم هذا الأخير ببعض الصيغ التمويلية و الخدماتية ،ولقد قمنا بتوضيح عن عملية المرابحة.

خاتمة عامة

لقد كان الهدف من هذا البحث التعريف على أنواع الصيغ في التمويل الإسلامي، مع التركيز على استخداماتها في مجال تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، هناك الاهتمام قوي بالتمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية، لاسيما في ما بينها الشركات الصغيرة والمتوسطة مع التطوير المستمر وتحسين في التنظيمية والبيئة التشريعية، وفي تعزيز القدرات المؤسسة وتلبية الطلب المتناهي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، وفرصة سوق التمويل الإسلامي.

وبالفعل استطاعت العديد من هذه المؤسسات تحقيق نتائج معتبرة سواء على المستوى الاقتصادي أو الاجتماعي، فبالنسبة لجانب الاقتصادي فهي تساهم في تدعيم الناتج القومي المحمي وتنويع هيكل الصناعة، والتقليل من نسبة البطالة من خلال توفير مناصب العمل، أما من الناحية الاجتماعية فهي تساهم في تحسين المستوى المعيشي للأفراد العاملين بها كما لا ننسى إسهامها في توفير سلع وخدمات تغطي احتياجات أفراد المجتمع، وكل هذا بفضل تدعيم البنوك الإسلامية لها من الناحية المالية.

وفي أخيرا، قد رأينا من خلال هذا البحث أنه لتعظيم و الاستفادة من صيغ تمويل المصارف التنافسية، فإن الأمر يتطلب للبنوك الإسلامية في تنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز قدر تبني إستراتيجية طويلة الأجل لتنمية هذه المؤسسات، ويعتبر تحسين البيئة الكلية للاستثمار والعمل على الإصلاح المالي وإزالة المعوقات الناتجة عن اختلا لات السوق، وتخفيض كلفة أداء الأعمال، وتسهيل الإجراءات واستكمال الأطر التشريعية والتنظيمية، وتحسين القدرات التنافسية وتوفير الحوافز، وتفعيل التعاون بين القطاعين العام والخاص، من عوامل تحسين المناخ الاستثماري.

التأكد من الفرضيات

الفرضية الأولى: محققة، وهذا لأن البنوك الإسلامية بأنه مؤسسة مالية إسلامية تقوم بتجميع الأموال وتوظيفها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فهي لا تتعامل بالفائدة أخذا أو عطاء.

الفرضية الثانية: محققة، وهذا لأن صيغ التمويل للبنوك الإسلامية فهي كثيرة ومتنوعة بما يتناسب للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفرضية الثالثة: محققة، من خلال دراستنا اتضح لنا بأن الصيغ البديلة الإسلامية متنوعة ومتعددة بما يتناسب احتياجات المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

من الدراسة النظرية والميدانية خلصت الدراسة إلى أهم النتائج والتوصيات التالية:

النتائج:

فمن خلال هذه الدراسة قمنا باستخلاص النتائج التالية:

- ✓ الميزة الأساسية للبنوك الإسلامية هي الاعتماد على أحكام الشريعة الإسلامية، تقوم على مبادئ وأسس لها أهداف تسعى لتحقيقها من خلال مواردها المالية مستخدمة صيغ التمويل منها المضاربة، المشاركة، والمرابحة السلم، الإستصناع، المزارعة، المساقات، الإجارة، وكل أسلوب يختلف عن الأخر.
- ✓ تتسم صيغ التمويل البنوك الإسلامية بالتنوع والمرونة، وهو ما يجعلها قادرة على الاستجابة لمتطلبات التمويل من مختلف الأطراف،
- ✓ تركيز التمويل الإسلامي على أداة واحدة هي صيغة المرابحة.
- ✓ تحسين وتطوير طرق التعامل مع العملاء.
- ✓ اعتماد بنك البركة للمفاضلة بين صيغ التمويل الإسلامي(المرابحة، المضاربة، السلم، المشاركة، الإستصناع، المغارسة، المزارعة، المساقات).

اقتراحات:

لتعزيز قدرة التمويل الإسلامي في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، يتطلب العمل في الاتجاهات التالية:

- ✓ تنويع صيغ التمويل الإسلامي،وعدم تركيزها في صيغة واحدة ،مما يسهم في تقدم المجتمع وتنميته.
- ✓ ضرورة تأهيل موظفي البنك وتدريبهم على أساسيات العمل المصرفي الإسلامي.
- ✓ تكوين إطارات ذات كفاءة عالية، و تقنيون مختصين في تسيير و إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

أفاق البحث :

اعتماد على النتائج المتوصل إليها يمكن اقتراح مايلي:

- ✓ دور المصارف الإسلامية في القضاء على المشاكل نقص السيولة في المصارف.

وفي الأخير ،نأمل أن يشكل هذا البحث مساهمة متواضعة في لفت النظر إلى البدائل أخرى في مجال التمويل لاسيما يتعلق بتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

قائمة المراجع

أولا: القران الكريم

سورة البقرة، الآيتين 275-282

سورة التغابن، الآية :17

سورة المزمل، الآية:20

ثانيا الكتب:

1- أحمد شعبان محمد علي، **الصكوك و البنوك الإسلامية أدوات لتحقيق التنمية**,دار الفكر الجامعي الإسكندرية، 2013 .

2- أحمد محمد محمود نصار،**الاستثمار بالمشاركة في البنوك الإسلامية**،دار الكتب العلمية،الطبعة الأولى،لبنان، 2010.

3- جمال العمارة،**البنوك الإسلامية**،دار النبأ،الجزائر، 1996.

4- حيدر يونس الموسوي، **المصادر الإسلامية(أداءها المالي وآثارها في سوق الأوراق المالية)**،دار اليازوري،الأردن2011.

5- رشاد نعمان شايع العامري، **الخدمات المصرفية الائتمانية في البنوك الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،ط 1 ، 2013 ،

6- زينب عوض الله،أسامة محمد الفولي،أساسيات الاقتصاد النقدي و المصرفي،منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت،2003 .

7- سميح عاطف الزين،**مجمع البيان الحديث،ألفاظ القران الكريم**،دار الكتاب اللبناني، دار الكتاب المصري ، بيروت لبنان القاهرة، مصر ،1980.

8- شهاب أحمد سعيد العزعزي،إدارة البنوك الإسلامية ،دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،الأردن،عمان،2011.

9- شوقي بورقبة ،**التمويل في البنوك التقليدية و البنوك الإسلامية**، عالم الكتاب الحديث اربد (الأردن)، الطبعة الأولى، 2013.

10- صالح صالحي ، **منهج التنموي البديل في الاقتصاد الإسلامي**، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، طبعة1، 2005

11- محمد السويلم، **إدارة المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية**، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، مصر، 1998

12- محمد بوجلال ،**البنوك الإسلامية**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1990.

13- محمد سليم وهبة و كامل حسين كلاكشي، **المصارف الإسلامية**، المؤسسات الجامعية، بيروت،طبعة 1 ،2011

14- محمد عبد الله إبراهيم الشيباني ،**بنوك تجارية بدون ربا** دار عالم للكتاب،المملكة العربية السعودية، 2002.

15- محمود حسن صوان، **أساسيات العمل المصرفي الإسلامي**،دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001.

16- مصطفى حسين سلمان و آخرون ،**المعاملات المالية في الإسلام**، دار المستقل ،عمان 1990.

17- نوري عبد الرسول الخاقاني، **المصرفية الإسلامية-الأسس النظرية و إشكالية التطبيق-**، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان(الأردن) ، 2011.

ثالثا: المذكرات:

18- بوزيد عصام , **التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة** – دراسة حالة بنك البركة الجزائري – مذكرة ماجستير, كلية العلوم الاقتصادية والتجارية و علوم التسيير , قسم علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة , جامعة قاصدي مرباح , ورقلة, الجزائر2009/2010

19- خلوفي عبد الكريم –**محددات تمويل الاستثمار في البنوك الإسلامية**-مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماسترأكاديمي التخصص : مالية وبنوك دراسة حالة بنك البركة الجزائري -وكالة البليدة-2012 / 2010، سنة2014-2015.

20- مشري فريد، **علاقة البنوك الإسلامية بالسوق المالً**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص نقود و تمويل، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية العلوم الاقتصادية و التسيير، 2008 .

21- نوري لطيفة، زغدي حنان، مناصرة ربيعة، **الصيغ التمويلية للبنوك الإسلامية كحل للأزمة المالية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس علوم اقتصادية، مالية و البنوك،المركز الجامعي الوادي،2008-2009.

رابعا: الملتقيات و المجلات:

22- جمال لعمارة، **اقتصادية المشاركة بديل الاقتصاد السوق دراسات اقتصادية**، دورية متخصصة تصدر عن مركز البحوث و الدراسات الإنسانية البصيرة، جامعة بن خلدون العملية، الجزائر العدد الأول،السداسي الأول، 1999.

23- خالدي خديجة، خصائص وأثر التمويل الإسلامي على المشاريع الصغيرة والمتوسطة ،ورقة بحثية في ملتقي المنظمة المصرفية الجزائرية والتحولات الاقتصادية واقع وتحديات، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان ، الجزائر

24- سامي حمود ،**دراسات اقتصادية إسلامية،** المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، السعودية، المجلد 3،العدد2، 1996.

25- رحيم حسين ,سلطاني محمد رشيد , **نماذج من التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة المضاربة و السلم و الإستصناع** , الملتقى الدولي حول سياسة التمويل وأثرها على اقتصاديات المؤسسات , دراسة حالة الجزائر و الدول النامية21 22 .نوفمبر, 2006

26- سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية :**مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية، المطبعة العربية، غرداية، 2002.

27- صالح صالحي، عبد الحليم غربي،كفاءة **التمويل الإسلامي في ضوء التقلبات الاقتصادية الدورية**،في الملتقى الدولي حول:أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة ،يومي5-6 ماي2009 .

28- محمد علي سميران، **وجهة نظر حول المصارف الإسلامية**، مؤتمر الدولي للمصارف الإسلامية، المعهد العالي للدراسات الإسلامية، 5-2011/4/6.

29- نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية(دراسة حالة بنك البركة الجزائري)**،الملتقى الوطني الأول حول"المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد"23/22 أفريل 2003.

قائمة الملاحق

عقـــــــــــــــــد تـــــــمـــــــويل بالمـــــــــــــــــرابحة

الشروط العامة

(الملحق رقم01)

بين:

بنك البركة الجزائر شركة مساهمة رأسمالها 10.000.000.000.00 الكائن مقرها الاجتماعي حي بوتلجة هويدف فيلا رقم 01 ، بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 0014294/B/00

على هذا العقد السيد

بصفته مدير وكالة غرداية الأندلس

من جـــــــــــــــــهة و يشار إليها فيما يلي بالبنك

والسيد/الشركة

المقيد (ة) بالسجل التجاري لولاية **غرداية** تحت رقم

والكائن مقره(ها) الاجتماعي ب

وينوب عنها في الإمضاء السيد بصفته

من جـــهة أخـــرى و يشار إليه فيما يلي "بالعميل

تـــــمهيد :

بالإشارة إلى أحكام القانون الأساسي للبنك المتعلقة بالتزامه بالتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية،

بالإشارة إلى الشروط المصرفية السارية المفعول لدى بنك البركة الجزائري الملحق بهذا العقد والتي تعتبر الإطار المرجعي للشروط المالية لهذا العقد .

بالإشارة إلى اتفاقية الحساب الجاري الموقعة بين البنك والعميل عند فتح الحساب والتي تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا العقد

بالإشارة إلى طلب / طلبات التمويل الموقع(ة) من العميل المتضمن (ة) أوامر الشراء الموقعة بهذا العقد والتي تعد جزء لا يتجزأ

حيث أن العميل طلب من البنك أن يشتري له السلع محل الفاتورة و أمر/أوامر الشراء المرفقين بهذا العقد و اللذان يعتبران جزءا لا يتجزأ منه

حيث أن البنك فوض العميل للتعامل و التعاقد مع المزود في طلب و تسلم السلع و /أو البضائع محل هذه الفاتورة أو الفواتير

حيث أن الطرفان يتمتعان بكامل الأهلية القانونية المعتبرة و اللازمة للتعاقد،

فقد تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى : الموضوع

يمنح البنك العميل الذي يوافق على ذلك تمويلا بالمرابحة في حدود المبلغ المرخص به من قبل البنك مضاف إليه هامش الربح المتفق عليه و المشار إليهما في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد و الذي يعد جزءا لا يتجزأ منه

يجب على العميل أن يقدم للبنك لكل عملية مرابحة منجزة في إطار التمويل موضوع هذا العقد أمرا بالشراء يبين فيه خاصة مبلغ العملية)ثمن لمرابحة و نسبة الربح المتفق عليه و مواعيد التسديد

تنفيذا لهذا العقد ، يبيع البنك للعميل الذي يوافق السلع أو البضاعة محل الفاتورة أو الفواتير و الأمر أو الأوامر بالشراء المرفقة بهذا العقد والتي تشكل جزءا لا يتجزأ منه

المادة الثامنة :الشروط الفاسخة لأجل التسديد

يصبح مبلغ الدين مستحق الأداء فورا، و يفسخ أجل التسديد الممنوح للعميل المنصوص عليه في ملحق الشروط الخاصة بهذا العقد في حالة عدم احترام العميل لأي شرط من شروط هذا العقد و خاصة في الحالات التالية :

في حالة عدم دفع إيرادات البيع للبنك، و /أو عدم الوفاء في الموعد بأحد الالتزامات المكتتبة بموجب هذا العقد.

في حالة عدم دفع أي قسط من أقساط المرابحة عند الاستحقاق.

بالنسبة للتجار والمهنيين في حالة التوقف عن التجارة ،الإفلاس، التسوية القضائية ، التوقف عن النشاط الذي أبرم في إطاره العقد أو التوقف عن الدفع .

في حالة عدم تمكن البنك لسبب ما من تسجيل الضمان المتفق عليه من الدرجة الأولى على الممتلكات المخصصة من العميل كضمان لتسديد التمويل محل هذا العقد، أو سبق و أن خصصت هذه الممتلكات لفائدة بائع آخر أو أي دائن آخر

في حالة البيع الودي أو القضائي للممتلكات المخصصة من طرف العميل كضمان ، و كذلك في حالة إيجارها ، إتلافها أو تخصيصها كحصة في شركة تحت أي شكل كان دون الموافقة المسبقة للبنك

في حالة تحويل العميل لكل أو جزء من عملياته المالية الناتجة عن النشاط موضوع هذا التمويل إلى مؤسسة مالية أخرى غير بنك البركة الجزائري

في حالة ما إذا كان العميل محل متابعة قضائية من شأنها إعاقة تسديده لثمن المرابحة المشار إليه أعلاه

في حالة عدم تغطية التأمين المكتتب لقيمة السلع المشتراة بواسطة هذا التمويل.

في حالة وفاة المدين إذا كان شخصا طبيعيا، يعتبر أصل الدين بما فيه نسبة الربح و التكاليف و المصاريف غير قابلة للتجزئة مستحقا و يمكن مطالبته من كل واحد من ورثة المدين

غير أنه يمكن للورثة الاستفادة من اجل سداد ثمن البيع المنصوص عليه في المادة الثالثة اعلاه بشرط أن يكونوا قادرين حسب تقدير البنك غير القابل للمراجعة أو المنازعة على احترام و تسديد التزامات المدين المتوفى

و بصفة عامة في كل الحالات الواردة في القانون .

المادة التاسعة: الضمانات

ضمانا لتسديد مبلغ التمويل محل هذا العقد بما في ذلك الأصل، نسبة الربح ، النفقات و المصاريف الأخرى، يلتزم العميل بتخصيص كل الضمانات العينية و / أو الشخصية التي يطلبها البنك .

المادة العاشرة: المصاريف والحقوق

اتفق الطرفان على أن تكون كل المصاريف، الحقوق و الأتعاب بما فيها أتعاب الموثقين و المحامين و المحضرين القضائيين و محافظي البيع بالمزاد ومصاريف تقييم الضمانات العينية المخصصة او المقترحة وكذا مصاريف الإجراءات التي قد يتخذها البنك لتحصيل مبلغ التمويل الخاصة بهذا العقد أو المترتبة عنه حالا ومستقبلا على عاتق العميل وحده الذي يوافق على ذلك صراحة وذلك بأن يدفعها مباشرة أو باقتطاعها من حسابه أو حساباته المفتوحة لدى البنك دون الحاجة إلى إذن مسبق منه

المادة الحادية عشر : المرفقات

تعتبر مرفقات العقد و أي مستندات أخرى يتفق عليها الطرفان، كتابيا جزءا لا يتجزأ من هذا العقد و مكملا له

المادة الثانية عشر : الموطن

لتنفيذ هذا العقد، اختار الطرفان موطنا لهما العناوين المذكورة أعلاه.

المادة الثالثة عشر : حل النزاعات

اتفق الطرفان على ان اي خلاف ناشئ عن تنفيذ هذا العقد او تفسيره و لم يتمكن الطرفان من حله وديا يحال على المحكمة الذي يقع في دائرة إختصاصها مقر البنك او الوكالة المعنية بهذا العقد .

المادة الرابعة عشر : عدد النسخ وتاريخ السريان

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ أصلية موقعة من الطرفين بإرادة حرة خالية من العيوب الشرعية أو القانونية.

حرر ب Ghardaïa في

العميل

Lu et Approuvé

ملحق رقم (2)

أمـــــــــــــر بالشـــــــــــراء

رقـــــــــم :

إلى بـــنـــك الـــبـــركـــة الـــجـــزائـــري

الاسم و اللقب / الاسم التجاري:

رقم السجل التجاري:

العنوان: Ghardaïa

طبقا لطلب التمويل بالمرابحة المرفق .

يشرفني ان أطلب منكم شراء و/أو استيراد السلع و /أو البضاعة المبينة كمياتها ومواصفاتها و أسعارها في الفاتورة الأولية المحررة بتاريخ و تحت رقم و المرفقة بهذا الأمر

ألتزم صراحة و بدون رجعة ان أشتري هذه السلع و /أو البضاعة من البنك بعد تسلمها بمبلغ العقد أو الفاتورة المذكورة أعلاه مضاف إليه المصاريف والنفقات و الحقوق والملحقات الأخرى التي تحملها البنك زائد هامش ربح قدره 112.009.72 دج خارج الضريبة .

كما أتعهد بان أسدد للبنك مبلغ المرابحة كما حدد أعلاه في مدة أقصاها 4 شهر ابتداء من تاريخ الدفع للمورد .

كما أتعهد بدفع قيمة 0.00 بالمائة من مبلغ المرابحة كدفعة ضمان جدية تتحول الى عربون بعد توقيع عقد المرابحة .

و اخيرا التزم بتعويض البنك عن كل ضرر قد يلحقه من جراء اي اخلال من طرفي بالتزاماتي بموجب هذا الامرو كذا احكام عقد المرابحة المرتبطة به و المشار اليه اعلاه

حرر بوم 01/02/2016

الختام والتوقيع

alBaraka

(الملحق رقم 03)

AGENCE BANCAIRE : 302
N° DE DOSSIER :.....

DEMANDE DE CREDIT A LA CONSOMMATION

IDENTIFICATION DU DEMANDEUR

NOM ET PRENOM :.....DATE ET LIEU DE NAISSANCE :.....
ADRESSE :.....
TELEPHONE : DOICILE :.....MOBILE :.....POSTE DE TRAVAIL.....
SITUATION FAMILIALE : ☐ Célibataire ☐ : Veuf (Ve) ☐ : Marié (e) ☐ : Divorcé (e) Nombre d'enfants :.....

SITUATION PROFESSIONNELLE

NATURE DE CONTRAT DE TRAVAIL : CDD DUREE : ..☐.....CDI FONCTION :.....☐.....
DATE DE RECRUTEMENT :..... SALAIRE MENSUEL NET :.....
DOMICILIATION BANCAIRE :..... N° DE COMPTE :.....
N° SECURITE SOCIALE :.....

ENDETTEMENT

FORME DE CREDIT : ☐ : Crédit à la consommation ☐ : Crédit immobilier ☐ Autre :.....
MONTANT RESTANT DU :.....DA MONTANT DE L'ECHEANCE :.....DA
DUREE RESTANTE DU CREDIT :..... BANQUE CONTRACTANTE :.....

INFORMATIONS SUR LA CAUTION (CONJOINT)

NOM ET PRENOM :..... DATE ET LIEU DE NAISSANCE :.....
FONCTION :..... SECTEUR D'ACTIVITE :.....
EMPLOYEUR :..... ADRESSE EMPLOYEUR :.....
SALAIRE MENSUEL NET :.....DA DOMICILIATION BANCAIRE :..... N° DE COMPTE :.....

INFORMATIONS SUR LE PRODUIT

DESIGNATION D'ARTICLES	MARQUE	QUANTITE	PRIX UNITAITE (TTC)
TOTAL			

TOTAL MONTANT (TTC) EN LETTRE :.....

CREDIT SOLLICITE

MONTANT DU CREDIT :.....DA APPORT PERSONNEL :.....DA DUREE : .....MOIS

Je soussigné (M, Mme, Mlle) :.....titulaire de la pièce d'identité (CNI, PC) n° ..... délivré le .....par.....déclare sur l'honneur que les informations communiquées ci-dessus sont correctes, et je prends acte que toute fausse déclaration est passible de poursuites judiciaires conformément à la loi.

Je m'engage à informer la Banque, dans les huit jours, tout changement d'adresse, de téléphone, de domiciliation de salaire ou d'employeur.

Signature du demandeur

BANQUE AL BARAKA D'ALGERIE
Hai BOUTELDJA HOUADEF, VILLA N°1 ROCADE SUD BEN AKNOUN - ALGER
SOCIETE PAR ACTIONS AU CAPITAL DE 10.000.000.000 DA
Tel : (213 23) 38 12 73 : Fax (213 23) 38 12 77 Télex : 67928 / 67931
R.C N° 0014294 B 00 / IF 099 116 010 000 160
Web : albaraka-bank.com Mail : dg@albaraka-bank.com / info@albaraka-bank.com SWIFT : BRKADZ AL

(الملحق رقم 04)

عقد تمويل بالمرابحة

الشروط الخاصة

بنك البركة الجزائري شركة مساهمة رأسمالها 10.000.000.000.00 دج خاضعة لأحكام القانون رقم 03-11
المؤرخ في 26-08-2003 المتعلق بالنقد و القرض الكائن مقرها الاجتماعي حي بوثلجة هوينف ، فيلا رقم 01
بن عكنون ، الجزائر ، مقيدة بالسجل التجاري بالجزائر تحت رقم 0014294/B/00 ينوب عنها في الإمضاء على
هذا العقد السيد بصفته مدير وكالة غرداية

من جـــــــــــــــــهة و يشار إليها فيما يلي "بالبنك"

بين:

والسيد/الشركة

المقيد(ة) بالسجل التجاري لولاية غرداية تحت رقم

و الكائن مقره(ها) الاجتماعي ب Ghardaïa

و ينوب عنها في الإمضاء السيد بصفته

من جـــهة أخـــرى و يشار إليه فيما يلي "بالعميل"

خصوصيات التمويل

مبلغ شراء السلع (1) : **4,200,364.35** دج

هامش الربح (2) : **112,009.72** دج

ثمن بيع السلع (2+1) : **4,312,374.07** دج

بما فيه دفعة ضمان الجدية/ العربون : **0.00** دج

الثمن المقسط : **4,312,374.07** دج

مدة التسديد : **4** **شهر**

فاتورة نهائية محررة بتاريخ و تحت رقم :

بنك البركة الجزائري BANQUE AL-BARAKA D'ALGERIE 10 10

الشروط والضمانات الأخرى

الشروط و الضمانات الأخرى منصوص عليها في رخصة التمويل .

حرر ب Ghardaïa

(الملحق رقم 05)

alBaraka

Agence : Ghardaïa Andalous
Place Al Andalous
Ghardaïa
Tél : 029 89 15 60
Fax : 029 89 15 46

جـــدول الاستحـــــقـــاق

Echéancier de remboursement

Informations sur le client :	
N° CIF	259327
Nom ,prénom ou raison sociale:	
Adresse :	

Caractéristiques du financement :	
N° de facilité	6981
Montant de la facilité	20,000,000.00
Montant de l'utilisation	4,200,364.35
Date de l'utilisation	01/02/2016
N° de l'opération	5084
Nature du financement	Mourabaha matière première & marchandise
Nombre de paiements	1
Période de différé (jours)	
Périodicité de paiements	4 Mois
Taux de TVA	17 %

N° الرقم	Date d'échéance تاريخ الاستحقاق	Echéance (HT) الدفعة المستحقة خ ض	Montant TVA مبلغ الضريبة	Echéance (TTC) الدفعة المستحقة	Capital restant مبلغ الأصل المتبقي
1	01/06/2016	4,312,374.07	19,041.65	4,331,415.72	0.00
Total		4,312,374.07	19,041.65	4,331,415.72	

Signature du client (précédé par la mention : Lu et approuvé)

Lu et Approuvé

الفهرس

الإهداء	III
الشكر	IV
ملخص	V
قائمة المحتويات	VI
قائمة الأشكال	VII
قائمة الجداول	VIII
قائمة الاختصارات والرموز	IX
قائمة الملاحق	X
مقدمة	أ-ب-ج
الفصل الأول:صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	23-5
تمهيد	5
المبحث الأول:مفهوم البنوك الإسلامية	12-6
المطلب الأول:تعريف البنوك الإسلامية	6
أولا:تعريفه	6
ثانيا:نشأته	7
المطلب الثاني:أهداف وأهمية البنوك الإسلامية	8
أولا:أهدافه	8
ثانيا:أهميته	9
المطلب الثالث: صيغ التمويل البنوك الإسلامية	10
المبحث الثاني:صيغ التمويل البنوك الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	17-13
المطلب الأول:صيغ التمويل المناسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة	13
أولا:التمويل بالمرابحة	13
ثانيا:التمويل بالسلم	14
ثالثا:التمويل بالإستصناع	15

رابعا:التمويل بالمضاربة	15
خامسا: التمويل بالإجارة	16
المطلب الثاني:قنوات تأثير استخدام التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة و المتوسطة.	16
الآثار الايجابية لصيغ التمويل الإسلامي على المشروعات الصغيرة و المتوسطة	17
المبحث الثالث: دراسات السابقة	22-18
المطلب الأول: عرض الدراسات السابقة	18
المطلب الثاني: مقارنة بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة	22
خلاصة الفصل	23
الفصل الثاني: تقديم عام لبنك البركة الجزائري –وكالة غرداية–	46-24
تمهيد	25
المبحث الأول: مفهوم بنك البركة	26
المطلب الأول:تعريف والأهداف	26
أولا:تعريفه	26
ثانيا :أهدافه	26
المطلب الثاني: دراسة هيكل التنظيمي	27
أولا: هيكل تنظيمي لبنك البركة –وكالة غرداية–	27
ثانيا: مهامه	30
المطلب الثالث: صيغة المرابحة بالبنك	31
أولا:طريقة التمويل بالمرابحة	31
ثانيا: شروط مطابقتها مع الشريعة الإسلامية	32
ثالثا: المسائل التطبيقية المتعلقة بالمرابحة	32
المبحث الثاني:دراسة صيغة المرابحة في البنك	37
المطلب الأول:مصلحة مكلفة بالتمويل	37

المطلب الثاني: عرض ملف المرابحة	37
أولا:شروط منح القرض بصيغة المرابحة	37
ثانيا: مكونات الملف	38
المطلب الثالث: تحليل النتائج	39
أولا: الدراسة المتابعة ملف طلب التمويل	39
ثانيا:نموذج عن ملف تم الموافقة عليه من طرف بنك	40
خلاصة الفصل	43
خاتمة	45
قائمة المراجع	48
قائمة الملاحق	52